بحث بعنوان

تحديات وتطلعات المحاكمة عن بُعد

(دراسة تحليلية في ضوء مشروع قانون الإجراءات الجنائية المصري الحديث)

إعـــداد

د/ شرين أبو العلا علي أبو العلا

مدرس بقسم القانون الجنائي

كلية الحقوق – جامعة عين شمس

الملخص

تُعد المحاكمة عن بُعد بتقنية الفيديو كونفرانس، انطلاقة نوعية في منظومة العدالة الجنائية، خاصة في ظل ما يشهده العالم من تطورات تكنولوجية متسارعة.

ويهدف هذا البحث إلى تسليط الضوء على مفهوم المحاكمة عن بُعد مع التركيز على متطلباتها التقنية والبشرية، والتي تشمل بنية تحتية تقنية متطورة وكوادر بشرية مؤهلة، وضمانات أمنية تكفل سرية نقل المعلومات وحمايتها.

وقد تناول البحث الجانب التشريعي من خلال تحليل مشروع قانون الإجراءات الجنائية المصري الجديد عام ٢٠١٧م، مبرزًا النصوص التي أجازت استخدام الوسائل التكنولوجية الحديثة في مجال التحقيق والمحاكمة عن بُعد، كما تم بيان الأساس القانوني الذي تستند إليه هذه الوسيلة في بعض التشريعات الدولية والعربية المقارنة، لقياس مدى التقارب أو التباين في الإطار القانوني والتنظيمي.

ويتناول البحث كذلك أبرز مزايا المحاكمة عن بُعد ومنها تسريع الإجراءات، تقليل التكاليف، حماية الشهود، وضمان استمرارية العدالة في ظل الظروف الاستثنائية، كما ناقش أيضًا مدى تأثير هذه الوسيلة على ضمانات المحاكمة العادلة، لاسيما من حيث علانية الجلسات، وحق المتهم في الدفاع.

وقد خلص البحث إلى أن المحاكمة عن بُعد تمثل تطورًا مهمًا في مسار العدالة الناجزة، إلا أن فاعليتها ونجاحها يتوقفان على مدى تحقيق التوازن بين الكفاءة الإجرائية من جهة، وضمانات المحاكمة العادلة من جهة أخرى.

Summary

Remote trial via video conferencing represents a qualitative leap in the criminal justice systems, especially in the light of the rapid technological advancements witnessed globally.

This research aims to shed light on the concept of remote trial, with a focus on its technical and human requirements, which include a developed technological infrastructure, well-trained personnel, and security measures that ensure the confidentiality and protection of transmitted information.

The research addresses the legal framework by analyzing the provisions of the new Egyptian criminal procedure law of 2017, highlighting the articles that permit the use of modern technological means in both investigation and remote trial procedure. It also examines the legal basis for remote trial in several Arab and international comparative legislations, in order to assess the degree of convergence or divergence in the legal and regulatory frameworks.

The study further explores the key advantages of remote trial, including the acceleration of procedures, cest reduction, witness protection and the continuity of justice during exceptional circumstances. At the same time, it discusses the potential impact of this method on trial guarantees, particularly in terms of public hearing and the right of defense.

The research concludes that remote trial constitutes a significant development in the pursuit of expedited justice. However, its effectiveness and success depend on achieving a balance between procedural efficiency on the one hand and safeguarding the guarantees of afire trial on the other.

المقدمة:

أدى التحول الرقمي الذي شهده العالم في السنوات الأخيرة إلى رقمنة كافة القطاعات، حيث دخلت تكنولوجيا الاتصال والمعلومات في كافة جوانب الحياة.

وقد سايرت جمهورية مصر العربية هذا التطور من خلال عصرنة قطاع العدالة باستعمال التقنيات الحديثة المسموعة والمرئية، حيث إن مشروع قانون الإجراءات الجنائية الجديد 2017م قد استحدث بابًا خاصًا بالتحقيق والمحاكمة عن بُعد.

وهو بذلك فرض أسلوبًا غير مألوف في تسيير الإجراءات في التحقيق والمحاكمة، وذلك باستخدام وسائل إلكترونية حديثة متمثلة في تقنية "الفيديو كونفرانس"، وذلك بغرض سرعة الفصل في المنازعات وتسهيل إجراءاتها على المتقاضين، وهو أمر له انعكاسًا إيجابيًا على عمل المحاكم والقضاء في حل مشاكل العدالة التقليدية.

وهذه التقنية أثارت جدلاً واسعًا وطرحت عدة تساؤلات ومخاوف تستوجب البحث والدراسة من أجل التأكد أن المحاكمة عن بُعد تحقق العدالة الناجزة باستخدام التطور العلمي والتكنولوجي، ولكن دون إهدار ضمانات العدالة أو الجور على حقوق أطراف الدعوى الجنائية.

أهمية البحث:

تتجلى أهمية الدراسة في تناولها لموضوع حديث وهو "التحقيق والمحاكمة عن بُعد" في مشروع قانون الإجراءات الجنائية الجديد ٢٠١٧م، وهو موضوع في حاجة إلى بحث وتقصي وإلقاء الأضواء عليه، حيث يتعرض البحث لمفاهيم ومصطلحات جديدة، كما تم وضع تصور لمتطلبات تقنية الفيديو كونفرانس البشرية والتقنية، فضلاً عن تسليط الضوء على النصوص التشريعية الخاصة بالتحقيق والمحاكمة عن بُعد في مشروع قانون الإجراءات الجنائية الجديد ٢٠١٧م وتحليلها، ثم تقييم تلك التقنية من

حيث المزايا والتطلعات التي تشهدها من خلال استخدامها، وأيضًا من حيث مناقشته مدى مساسها بضمانات العدالة.

مشكلة البحث:

تثور مشكلة البحث في مواجهة تحديات كثيرة، تتمثل بمدى فاعلية تطبيق تقنية الفيديو كونفرانس في "التحقيق والمحاكمة عن بُعد" ومدى مواكبتها لضمانات المحاكمة العادلة، وما مدى توافر المتطلبات التقنية والبشرية الضرورية لتحقيق فعالية تلك التقنية في التحقيق والمحاكمة، وأيضًا استعراض النصوص التشريعية في مشروع قانون الإجراءات الجنائية الحديث 2017م وإجراء دراسة للتشريعات المقارنة التي طبقت تلك التقنية، للوقوف على نقاط القوة والضعف للوصول لنظام قضائي معلوماتي جديد.

تساؤلات الدراسة:

تطرح الدراسة عدة تساؤلات تتفرع منها مشكلة الدراسة المشار إليها:

١- ما المقصود بمصطلح "المحاكمة عن بُعد"؟

٢- ما هي أوجه التشابه والاختلاف بينها وما يشبهها من مصطلحات؟

٣- ما هي تطبيقات "المحاكمة عن بُعد" دوليًا وعربيًا؟

٤- ما هي المتطلبات التقنية والبشرية لتقنية الفيديو كونفرانس؟

٥- هل تخل المحاكمة عن بُعد بضمانات المحاكمة العادلة؟

٦- ما هي مزايا وآفاق استخدام تقنية الفيديو كونفرانس في المحاكمة عن بُعد؟

منهج البحث:

يستخدم البحث المنهج الوصفي التحليلي، حيث يعتمد على تحليل فكرة "المحاكمة عن بُعد" باستخدام تقنية الفيديو كونفرانس خاصة تلك الواردة في مشروع قانون الإجراءات الجنائية ٢٠١٧م، واستعراض النصوص القانونية الخاصة بها، كما تم

توظيف المنهج المقارن من خلال تسليط الضوء على موقف أهم التشريعات العربية والدولية المطبقة لهذه التقنية لمقارنة الأطر القانونية والتنظيمية بين الدول المختلفة.

خطة البحث:

ينقسم البحث إلى فصلين: نتناول في الفصل الأول الحديث عن ماهية مصطلح المحاكمة عن بُعد، من حيث تعريفه ومتطلباته والأساس القانوني له في التشريعات العربية والدولية المقارنة، ثم نعرض لنصوص "التحقيق والمحاكمة عن بُعد" في ظل مشروع قانون الإجراءات الجنائية الحديث ٢٠١٧م، وتقييم تلك التقنية وذلك في الفصل الثاني، وفيما يلي بيان ذلك.

الفصل الأول

ماهية المحاكمة عن بُعد

تمهيد وتقسيم:

إن المحاكمة عن بُعد تعتبر من التطورات التكنولوجية الحديثة التي أدخلتها النظم القضائية في العديد من الدول، خاصة في ظل التقدم التكنولوجي المستمر والمتلاحق والحاجة إلى ضمان استمرارها في الظروف الاستثنائية مثل الأزمات الصحية أو الأمنية، وأيضًا مع الاحتياج القوي لتسريع الإجراءات القضائية وإنجازها.

فجاء اعتماد هذه التقنية كوسيلة لتعزيز كفاءة العدالة وتخفيف الضغط على المحاكم، بالإضافة إلى حماية حقوق المتقاضين خاصة في حالات تعذر التواجد الشخصي، كل ذلك مع مراعاة عدم الإخلال بضمانات المحاكمة العادلة.

فمع تطور وتقدم الوسائل التكنولوجية الحديثة، ظهرت الحاجة إلى الربط بين ذلك التطور التكنولوجي وبين آليات سير العدالة الجنائية، لكي نتمكن من تحقيق العدالة الناجزة بطرق أكثر فاعلية، وكان من أبرز هذه التطورات اعتماد "إجراءات التحقيق والمحاكمة عن بُعد" والتي تمثل نقلة نوعية في المنظومة القضائية، والتي يقصد بها أن تكون تلك الإجراءات باستخدام الوسائل الإلكترونية، وخاصة تقنية الاتصال المرئي والمسموع دون الحاجة لحضور الأطراف إلى مقرات الجهات القضائية والأمنية.

وعلى ضوء ما سبق، سيتم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين، خصصنا الأول: للتعريف بمصطلح المحاكمة عن بُعد والتمييز بينها وبين ما يشبهها من مصطلحات وبيان متطلباتها التقنية والبشرية، ثم الأساس القانوني للمحاكمة عن بُعد في التشريعات المقارنة في مبحث ثانٍ، وذلك على النحو التالي:

المبحث الأول

تعريف المحاكمة عن بُعد

في ظل التحولات الرقمية التي يشهدها العالم، ظهرت الحاجة أيضًا إلى رقمنة العدالة، وكان من أبرز مظاهر رقمنة العدالة ظهور ما يعرف بـ "المحاكمة عن بُعد" والتي تمثل أحد تطبيقات النظام القضائي الرقمي في المرحلة النهائية من الخصومة الجنائية.

ويقتضي بيان مفهوم "المحاكمة عن بُعد" توضيح تعريفها والتمييز بينها وبين ما يشبهها من مصطلحات في مطلب أول، ثم استعراض متطلباتها التقنية والبشرية في مطلب ثانٍ، وفيما يلي بيان ذلك:

المطلب الأول

تعريف المحاكمة عن بُعد

والتمييز بينها وبين ما يشبهها من مصطلحات

سنعرض أولاً لتعريف المحاكمة عن بُعد في الفرع الأول، ثم التمييز بينها وبين ما يشببها من مصطلحات في الفرع الثاني.

الفرع الأول

تعريف المحاكمة عن بُعد

أولاً: تعريف المحاكمة عن بُعد لغويًا:

المحاكمة: مأخوذة من الجذر "حَكَمَ"[١]، ويعني القضاء والفصل بين الخصوم.

عن بُعد: تعني مسافة [٢]، أي دون التواجد المادي في نفس المكان.

---

(١) معجم لسان العرب لابن منظور، المادة "حَكَمَ"، الجزء ١٢، المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٨٨٢م، ص١٤٥.

(٢) المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، المادة "بُعد"، الجزء ١، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية، ص٧٢.

وبالتالي فالمحاكمة عن بُعد لغويًا: تعني القضاء والفصل بين الخصوم عن بُعد أي دون حضور مباشر وفعلي للأطراف أمام المحكمة.

ثانيًا: تعريف المحاكمة عن بُعد اصطلاحًا:

لم يعرف المشرع المصري في مشروع قانون الإجراءات الجنائية الحديث لسنة 2017م مفهوم المحاكمة عن بُعد، لذا سنقوم باستعراض تعريف التشريع المقارن وتعريفات الفقه لهذا المصطلح على النحو الآتي بيانه:

عرفه القانون الاتحادي الإماراتي بأنه: "محادثة مسموعة ومرئية بين طرفين أو أكثر بالتواصل المباشر مع بعضهم البعض عبر وسائل الاتصال الحديثة لتحقيق الحضور عن بُعد" [١].

وتطرق الفقه في العديد من المحاولات إلى إعطاء تعريف للمحاكمة عن بُعد، فذهب البعض إلى تعريف المحاكمة عن بُعد بأنها "الحصول على صور الحماية القضائية عبر استخدام الوسائل الإلكترونية المساعدة للعنصر البشري من خلال إجراءات تقنية تضمن تحقيق مبادئ وضمانات المحاكمة في ظل حماية تشريعية لتلك الإجراءات تتفق مع القواعد والمبادئ العامة في قانون المرافعات مع مراعاة الطبيعة الخاصة للوسائل الإلكترونية"[٢].

كما اتجه البعض الآخر إلى أن المقصود بالمحاكمة عن بُعد هو "استعمال الوسائل التقنية الحديثة لإجراء محاكمة قضائية بين أطراف لا يجمعهم حيز مكاني واحد، حيث تجري المحاكمة من خلال تقنية الاتصال عن بُعد (Video Conference) أي

---

(١) المادة (١) من القانون الاتحادي الإماراتي، استخدام تقنية الاتصال عن بُعد، رقم ٥ لسنة ٢٠١٧م.

(٢) د. محمد سويلم، المحاكمة عبر الوسائل الإلكترونية فالمواد المدنية والتجارية (دراسة مقارنة)، القاهرة، دار النهضة العربية، ٢٠١٩م، ط١، ص٤٠.

بمعنى محادثة مسموعة ومرئية بين الهيئة القضائية وأحد أطراف الدعوى لضمان التواصل المباشر رغم التواجد في أماكن مختلفة متباعدة"[١].

كما عرفه البعض بأنه عبارة عن "سلطة لمجموعة متخصصة من القضاة النظاميين بنظر الدعوى ومباشرة الإجراءات القضائية بوسائل إلكترونية مستحدثة نظام قضائي معلوماتي متكامل الأطراف والوسائل يعتمد منهج تقنية شبكة الربط (الإنترنت) بنظر الدعاوى والفصل بها مع إخضاع هذه الوسائل والإجراءات التي تمت من خلالها للأصول المتبعة في الإثبات بغية الوصول لفصل سريع بالدعاوى والتسهيل على المتقاضين"[٢].

كما وضع البعض تعريفًا للمحاكمة الجزائية بتقنية الاتصال عن بُعد بأنها: "نظام قضائي معلوماتي، يتم بموجبه تطبيق إجراءات المحاكمة الجزائية كافة بواسطة أجهزة الحاسوب المرتبطة بشبكة الإنترنت والتي تسمح بالبث المباشر والمرئي دون حاجة للحضور الشخصي لأطراف الخصومة ووكلائهم، على أن تعرض كافة الأدلة ويتم مناقشتها بين الخصوم سواء كان في محبسهم الكائن بمراكز الشرطة أو غيرها من الأمكنة الغير مخلة بهيبة القضاء، على نحو يسمح للمحكمة بسماع الشهود وغيرها من أدلة الدعوى الجزائية لغرض سرعة الفصل في الدعاوى وتسهيل إجراءاتها على المتقاضين وتنفيذ الأحكام الإلكترونية"[٣].

---

(١) د. هشام البلاوي، المحاكمة عن بُعد وضمانات المحاكمة العادلة، مجلة رئاسة النيابة العامة، العدد الأول، يونيو ٢٠٢٠م، ص١١.

(٢) د. محمد الترساوي، تداول الدعاوى القضائية أمام المحاكم الإلكترونية، القاهرة، دار النهضة العربية، ٢٠١٣م، ص٦٦.

(٣) حمده عبد الله قطامي السويدي، أحمد موسى هياجنه، المحاكم الجزائية بتقنية الاتصال عن بُعد وفقًا للتشريع الإماراتي، مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية، المجلد ١٩، العدد ٤، ديسمبر ٢٠٢٢م، ص٢٩٠.

ونرى أنه يمكن تعريف المحاكمة عن بُعد بأنها "أحد تطبيقات النظام القضائي الرقمي في المرحلة النهائية من الخصومة الجنائية حيث تتم إجراءات المحاكمة التقليدية، ولكن باستخدام الوسائل الإلكترونية المرئية والمسموعة دون الحاجة للحضور الفعلي لأطراف الدعوى الجنائية في مقرات الجهات القضائية، مع مراعاة عدم المساس بضمانات المحاكمة العادلة، بغية تحقيق العدالة الناجزة بصورة أكثر فعالية".

وقد وضحنا من خلال التعريف السابق أن المحاكمة عن بُعد هي أحد تطبيقات النظام القضائي الرقمي، في مرحلته الأخيرة، حيث يتم فيها إجراءات المحاكمة التقليدية (دون الحاجة لعرض تلك الإجراءات في التعريف)، ولكن من خلال استخدام الوسائل الإلكترونية، مع توضيح الهدف من استخدام تلك التقنية وهو تحقيق المحاكمة الناجزة من حيث تسريع الإجراءات والتسهيل على المتقاضين وخفض التكاليف، وكل ذلك مع مراعاة ضرورة عدم المساس بضمانات المحاكمة العادلة.

الفرع الثاني

التمييز بين "المحاكمة عن بُعد" وما يشبهها من مصطلحات أخرى

في إطار دراستنا لتعريف مصطلح "المحاكمة عن بُعد" كان لابد لنا من التفرقة بينه وبين المصطلحات الأخرى المتشابهة معه.

وفيما يلي سنقوم باستعراض التعريفات المختلفة للمحكمة الإلكترونية، التقاضي الإلكتروني، والمحكمة أون لاين وذلك على النحو التالي:

أولاً: تعريف مصطلح "المحكمة الإلكترونية":

ذهب البعض في تعريف المحكمة الإلكترونية بأنها "حيز تقني معلوماتي ثنائي الوجود يعكس الظهور المكاني الإلكتروني لوحدات قضائية وإدارية يباشر من خلاله مجموعة من القضاة نظر الدعاوى والفصل بها بموجب تشريعات تخولهم مباشرة الإجراءات القضائية بتلك الوسائل مع اعتماد آليات تقنية فائقة في الحداثة لملفات

الدعاوى والتي سيتم تدوين الإجراءات القضائية من خلالها، مما أطلق عليه برمجة الدعوى الإلكترونية أو حوسبة الدعوى (١).

كما عرفها البعض بأنها تعني "تفعيل تقنية المعلومات بالشكل الأمثل، بما يساعد على جودة الخدمات وسرعة إنجازها وتنقسم خدمات المحكمة الإلكترونية إلى خدمات المواطنين وخدمات القطاع التجاري، خدمات الجهات الحكومية وخدمات موظفي المحكمة بما يحقق سرعة الإنجاز للمعاملات والقضايا وتوحيد وتبسيط إجراءات العمل، والمساهمة في أمن المعلومات بحفظها وإتاحة الاطلاع عليها للمصرح لهم إضافة إلى ضمان جودة العمل ومواكبة التطور"(٢).

كما يرى البعض أن المحكمة الإلكترونية هي "المحكمة التي تقوم بجميع الأعمال الموكلة إليها قانونًا باستخدام الحاسب الإلكتروني الذي يحتوي على البرامج الخاصة بتطبيق إجراءات التقاضي والموصول بشبكة الاتصالات الدولية (الإنترنت) لاختصار الوقت والجهد وإصدار الحكم بأبسط وأسرع الطرق دون الحضور الشخصي للمحكمة"(٣).

---

(١) أمير فرج يوسف، المحاكم الإلكترونية المعلوماتية والتقاضي الإلكتروني، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، ٢٠١٤م، ص٣١.

(٢) د. أشرف جودة محمد محمود، المحاكم الإلكترونية في ضوء الواقع الإجرائي المعاصر، مجلة الشريعة والقانون، العدد ٣٥، الجزء الثالث، ٢٠٢٠م، ص٣٤.

(٣) د. هادي حسين عبد علي الكعبي، د. نصيف حاسم محمد الكرعاوي، مفهوم التقاضي عن بُعد ومستلزماته، مجلة المحقق المحلي للعلوم القانونية والسياسية، العدد الأول، السنة الثامنة، ٢٠١٦، ص٣٠٠.

انظر أيضًا لمزيد من التعريفات للمحكمة الإلكترونية، راجع كل من: د. عبد الوافي أيكدفي، المحكمة الرقمية والنظم المعلوماتية لوزارة العدل، المكتب المحلي بمراكش، بدون سنة نشر، ص٣؛ د. نهي الحلا، المحكمة الإلكترونية، مجلة المعلوماتية، سوريا، السنة الخامسة، العدد ٤٧، ٢٠١٠،

ثانيًا: تعريف مصطلح التقاضي الإلكتروني:

ذهب البعض في تعريف التقاضي عن بُعد (التقاضي الإلكتروني) إلى أنه "عملية نقل مستندات التقاضي إلكترونيًا إلى المحكمة عبر البريد الإلكتروني حيث يتم فحص هذه المستندات بواسطة الموظف المختص وإصدار قرار بشأن القبول أو الرفض وإرسال إشعار إلى المتقاضين علمًا بما تم بشأن هذه المستندات"(١).

كما عرفه البعض بأنه "نظام قضائي معلوماتي، يتم بموجبه تطبيق إجراءات التقاضي كافة عن طريق المحكمة الإلكترونية بواسطة أجهزة الحاسوب المرتبطة بشبكة الإنترنت وعبر البريد الإلكتروني وذلك بغرض سرعة الفصل في الدعاوى وتسهيل إجراءاتها على المتقاضين وتنفيذ الأحكام إلكترونيًا"(٢).

كما يرى البعض أن المحكمة الإلكترونية هي سلطة المحكمة القضائية المتخصصة للفصل إلكترونيًا بالنزاع المعروض أمامها من خلال شبكة الربط الدولية (الإنترنت) وبالاعتماد على أنظمة إلكترونية تقنية فائقة الحداثة بهدف سرعة الفصل بالخصومات والتسهيل على المتقاضين"(٣).

ص٥٠؛ د. صفاء أوتاني، المحكمة الإلكترونية، المفهوم والتطبيق، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، سوريا، العدد ١، المجلد ٢٨، ٢٠١٢، ص١٦٥.

(١) د. خالد ممدوح إبراهيم، التقاضي الإلكتروني: الدعوى الإلكترونية وإجراءاتها أمام المحاكم، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠٠٨م، ص١٣٠.

(٢) حمده محمد صالح الحمادي، فكرة التقاضي عن بُعد، كلية الدراسات العليا والبحث العلمي، كلية القانون، جامعة الشارقة، ٢٠١٨م – ٢٠١٩م، ص٨.

(٣) د. أسعد فاضل منديل، التقاضي عن بُعد "دراسة قانونية"، كلية القانون، جامعة القادسية، العراق، ٢٠١٤م، ص٤.

ثالثًا: تعريف مصطلح "محاكمة أونلاين":

هناك فرقًا دقيقًا، ولكنه مهم للغاية بين مفهومي "المحاكمة عن بُعد" و "المحاكمة أون لاين" رغم أن البعض قد يستخدمونها بالتبادل، إلا أنه في السياق القانوني يمكن التمييز بينهما كما يلي:

في حين إن المحاكمة عن بُعد تكون فيها جلسات المحاكمات في قاعات المحاكم بالطرق التقليدية، إلا أن الاتصال مع أحد المعنيين يكون مرئيًا وليس بحضوره الشخصي، أما المحاكمة أون لاين [١] تتضمن تعديلاً جذريًا في أساليب المحاكمات يجعل مراحل التقاضي اعتبارًا من القيد وحتى التنفيذ إلكترونيًا [٢]، دون أن يضطر القاضي لعقد الجلسة في قاعة محكمته.

ولا يؤخذ بهذه الصورة من المحاكمات الإلكترونية في أغلب النظم القضائية، بيد أن بعض الدول تبنتها ببعض التطبيقات القضائية مثل: الولايات المتحدة الأمريكية، أستراليا، سنغافورة، ونيوزيلندا، الصين، إنجلترا، كندا وفرنسا [٣].

المطلب الثاني

متطلبات وتحديات المحاكمة عن بُعد

لا شك أن تقنية الفيديو كونفرانس في المحاكمة تضفي صعوبات في سير إجراءات المحاكمة، سواء كان ذلك من الناحية التقنية وما يقابلها من صعوبات إلكترونية أو من الناحية البشرية المتمثلة في تعامل العناصر البشرية من رجال القانون مع تلك الوسيلة الحديثة وأيضًا التحدي الهائل المتمثل في ضرورة توفير الحماية التقنية

---

(١) د. محمد عصام الترساوي، تداول الدعوى القضائية أمام المحاكم الإلكترونية، مرجع سابق، ص٦٩ – ١١٤.

(٢) وائل حمدي علي، التقاضي الإلكتروني في العقود الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٩م، ص٢٦.

(٣) د. عمر عبد المجيد مصبح، ضمانات المحاكمة العادلة على ضوء اعتماد تقنية الاتصال، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، السنة السادسة، العدد ٤، ديسمبر ٢٠١٨م، ص٣٨٨.

اللازمة [١]، وعليه سنتناول المتطلبات البشرية في فرع أول، ثم المتطلبات التقنية في فرع ثان، على الوجه الآتي بيانه:

الفرع الأول

المتطلبات البشرية

لابد من توافر مقومات بشرية حتى يمكن إتمام المحاكمة عن بُعد باستخدام تقنية الاتصال عن بُعد، وتلك المقومات هي:

١- قضاة ذوي خبرة معلوماتية:

ونعني بذلك القضاة المختصين الذين يباشرون المحاكمات من خلال موقع كل منهم بمنصة إلكترونية تابعة للمحاكم، وتطبيق تلك التقنية الحديثة، يتطلب وجود قضاة تتوافر لديهم مهارات متقدمة في التعامل مع الحاسب الآلي ووسائل الاتصال عن بُعد، وكما يجب أن تتوافر لديهم مهارات إدارة جلسات المحاكمة عن بُعد والقدرة على التنقل بين أطراف الدعوى كافة بسهولة ويسر من خلال تقنية الفيديو كونفرانس، مما يساهم في نهاية المحاكمة بتكوين عقيدته للحكم سواء بالإدانة أو بالبراءة.

كما يجب أن تتوافر لديهم فهم متطلبات التحول الرقمي والقدرة على التعامل معها، مثل التعامل مع الأدلة الرقمية كالوثائق والمستندات المقدمة إلكترونيًا.

ولا شك أن الوصول إلى قضاة متخصصون مؤهلون للتعامل بالوسائط الإلكترونية يتأتى من خلال إلحاق القضاة ببرامج تدريبية في علوم الحاسوب ونظم الاتصال وبرامج المواقع الإلكترونية [٢].

٢- المحامون أصحاب الخبرة المعلوماتية:

---

(١) منى زكي، تقنية الاتصال عن بُعد في إجراءات التحقيق الجنائي والمحاكمة عن بُعد (وفقًا لأحكام القانون الاتحادي رقم ٥ لسنة ٢٠١٧ والتشريعات الاتحادية لدولة الإمارات) دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٩م، ص٢٢٢ وما بعدها.

(٢) راجع عبد العزيز بن سعد، المحكمة الإلكترونية، دار جامعة نايف، الرياض، ٢٠١٧م، ص٥٠ وما بعدها.

إن التطور التكنولوجي الذي لحق بمنظومة القضاء بصفة عامة، أدى إلى ضرورة أن يكون المحامي لديه مهارات متقدمة في التعامل مع الحاسب الآلي والوسائل التكنولوجية الحديثة في ممارسة مهامه القانونية، وذلك مثل إعداد الوثائق، ودعوة الشهود إلكترونيًا، والمرافعة من خلال تقنية الفيديو كونفرانس.

فلكي تستمر فعالية وكفاءة رجل القانون المحترف في أداء مهامه عليه مراعاة ما يلي:

إجادة تكنولوجيا الاتصالات الرئيسية ومن ذلك البريد الإلكتروني (E-mail) والرسائل الصوتية (Voice messages) والمؤتمرات عن طريق الفيديو (Video Conferencing) والتكنولوجيا ذات الصلة [١].

حيث يجب عليهم الحصول على برامج تدريبية مكثفة في علوم الحاسب ونظم الاتصال وتصميم البرامج والمواقع الإلكترونية، كما يتعين أن يكون لدى المحامي أجهزة الاتصال الشخصية المتطورة، وأن تكون المكاتب الخاصة بهؤلاء المحامين مجهزة بأحدث الأجهزة والمعدات الحاسوبية [٢].

٣- مديرو المواقع والمبرمجون:

---

(١) مقال منشور بعنوان أهم ١٠ مهارات للمحامي المحترف، الأكاديمية الدولية للوساطة والتحكيم بتاريخ ٢٠١٢/٦/١٤م.

(٢) أشرف جودة محمد محمود، المحاكم الإلكترونية في ضوء الواقع الإجرائي المعاصر، مجلة الشريعة والقانون، العدد الخامس والثلاثون، الجزء الثالث، ٢٠٢٠م، ص٨٢؛ راجع أيضًا: محمد محمد الألفي، المحكمة الإلكترونية بين الواقع والمأمول، مؤتمر الحكومة الإلكترونية السادس "الإدارة العامة الجديدة والحكومة الإلكترونية"، دولة الإمارات العربية المتحدة، ٩ – ١٢ ديسمبر ٢٠٠٧م، ص١٩.

هم مجموعة من الفنيين المتواجدين خارج قاعة المحكمة، لمعالجة كل عطل أو خطأ حال حدوثه أثناء وبعد الجلسة، والعمل على تجنب كافة الأخطاء الفنية قبل بدء الجلسة [١].

ولا شك أن لهم دور حيوي ومهم للغاية في إدارة نظام الجلسات الخاصة بالمحاكمة عن بُعد، حيث يقوموا بتصميم المنصات القضائية أيضًا، وضمان أن تكون تلك المنصات يمكن التعامل معها بسهولة من خلال أطراف الدعوى، كما يقوموا بتطوير الأدوات التقنية لضمان جودة الصوت والفيديو أثناء الجلسات، وتقديم الدعم الفني المستمر لضمان سير الجلسات وإدارتها دون مشاكل فنية أو تقنية.

كما يحتاج نظام المحاكمة عن بُعد إلى تدريب وتأهيل كافة الكوادر البشرية التي لها صلة بالعمل القضائي وسير إجراءات المحاكمة بواسطة تقنية الفيديو مثل: الكتبة القضائيون اللذين يقومون بتوثيق محاضر الجلسات، ووقائع المحكمة والمداولات.

كما يجب توافر القدرة على التعامل مع الوسائل الإلكترونية الحديثة لدى كل من له صلة بإجراءات الدعوى، كالمدعي عليهم، والشهود، والخبراء والمترجمون.

الفرع الثاني

المتطلبات التقنية

يتطلب نظام المحاكمة عن بُعد إعداد بنية تحتية تقنية متطورة لكي تضمن سير الإجراءات بمرفق العدالة بكفاءة، كما تحتاج من ناحية أخرى إلى حماية تقنية لضمان حماية المعلومات.

أولاً: متطلبات البنية التحتية التقنية:

---

(١) حمده عبد الله قطامي السويدي، أحمد موسى هياجنة، المحاكمة الجزائية بتقنية الاتصال عن بُعد وفقًا للتشريع الإماراتي، مرجع سابق، ص291؛ سعيد بحبوح النقبي، المحكمة الإلكترونية، المفهوم والتطبيق في تشريعات دولة الإمارات العربية المتحدة، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، 2020م، ص100.

١- أجهزة الحاسب الآلي (Computers) والشبكات (Networks):

إذ لا مفر من وجود أجهزة حاسب آلي متطورة لإمكان إجراء جلسات المحاكمة عن بُعد بواسطة تقنية الفيديو كونفرانس.

كما أنه لابد من وجود شبكة (Network) إنترنت عالية السرعة، لكي تمكن أطراف الدعوى من المواجهة، وتمكن القاضي من إدارة جلسة المحاكمة عن بُعد بسهولة ويسر.

كما أن وجود قاعدة بيانات يعد أمرًا أساسيًا وجوهريًا، يتبع فيها أرشفة كل ملفات الدعاوى المعروضة على المحكمة إلكترونيًا [١].

٢- بوابات إلكترونية:

يلاحظ أنه من الضروري توافر بوابات إلكترونية، لأنه من خلالها يمكن للخصوم والمحامين تقديم الطلبات إلكترونيًا، وكذلك دفع الرسوم الخاصة بالإجراءات القضائية، والاستعلام عن مختلف القضايا.

وكذلك يجب تجهيز قاعات المحكمة بأحدث الأجهزة والمعدات الحاسوبية وشاشات إلكترونية ونظام تسجيل تلقائي يدار من قبل القاضي رئيس الجلسة بحسب تصنيف الدائرة القضائية وذلك لإجراء المرافعات الإلكترونية من خلال الحضور الافتراضي [٢].

ولابد أيضًا من توفير غرف آمنة ومجهزة داخل المؤسسات العقابية المختلفة، لكي يتم إدارة الجلسة من داخلها في حالة عدم انتقال المتهمون.

---

(١) د. أشرف جودة، المحاكم الإلكترونية، مرجع سابق، ص٨٥.

(٢) د. سعيد بحبوح النقبي، المحكمة الإلكترونية، مرجع سابق، ص٩٥؛ انظر أيضًا: د. صفاء أوتاني، المحكمة الإلكترونية (المفهوم والتطبيق)، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد ٢٨، العدد الأول، ٢٠١٢م، ص١٧٥.

كما يجب الربط بين قاعدة البيانات الخاصة بالسلطة القضائية مع الجهات الحكومية الأخرى والتكامل فيما بينهما، مثل قواعد بيانات السجل المدني.

ثانيًا: الحماية التقنية والقانونية للإجراءات الخاصة بالمحاكمة عن بُعد:

إن إجراءات المحاكمة عن بُعد تحتاج إلى الحماية التقنية بشدة إذ لابد من إحاطة هذه المعلومات بسياج حماية ضخم، فأمان المعلومات يشير إلى مجموعة من الإجراءات والأدوات الأمنية التي تحمي على نطاق واسع المعلومات الحساسة من سوء الاستخدام أو الوصول غير المصرح به أو التعطيل أو الإتلاف [١].

ولعل أهم متطلبات الحماية التقنية التي لا مفر من توافرها لنظام المحاكمة عن بُعد تتمثل في الإجراءات الآتية:

١- سرية إجراءات التحقيق:

حيث يجب أن يتم تأمين سرية المعلومات من خلال توفير الحماية لمحتوى البيانات ضد محاولات التغيير والتعديل أو المحو، في كافة مراحل تبادل المعاملات والوثائق، مع ضمان التحقق من شخصية المرسل أو المستقبل [٢].

وذلك كله مع مراعاة الحق في الخصوصية، وأنه لا يجوز نشرها أو نسخها، إلا بإذن من المحكمة المختصة حسب ما تقتضيه الحاجة كما أن سجلات المحاكمة التي يتم إعدادها من خلال استخدام تقنية التواصل عن بُعد سيتم تسجيلها والحفاظ عليها إلكترونيًا، ويتم التعامل معها كمعلومات سرية ولا يجوز تداول هذه السجلات أو

([1])www.Microsoft.com/ar/security/business/security-101/what-is-information-security-infosec

(٢) صفاء أوتاني، المحكمة الإلكترونية، مرجع سابق، ص١٧٧.

الاطلاع عليها أو نسخها أو حذفها من نظم المعلومات الإلكترونية إلا بعد الحصول على تصريح من المحكمة المختصة (١).

(١) د. ليزة عبد العزيز فهمي، تدشين نظام رقمنة التقاضي، مجلة حقوق دمياط للدراسات القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق – جامعة دمياط، العدد التاسع، يناير ٢٠٢٤م، ص١٢٤.

Rory D. Bahaduri Electronic Discovery, informational privacy, facebook and utopian civil justice, Mississippi law journal, vol.79, no.2, 2009, P. 317 et s; cour de cassation, chambre sociale, 8 decembre 2021, no.19 – 22 – 810.

ثانيًا: تشفير المعطيات والمستندات المتداولة عبر شبكة الإنترنت:

يجب أن يكون دخول الخصوم ووكلائهم إلى النظام المعلوماتي الإلكتروني للمحكمة للاطلاع على كافة الملفات الإلكترونية المتعلقة بدعواهم، من خلال رقم سري مشفر يرسل لهم [١].

فالتشفير عملية تتمثل في تحويل المعلومات المقروءة إلى إشارات غير مفهومة[٢]، ولذلك فتشفير بيانات المحكمة الإلكترونية ومعلوماتها المتداولة عبر الشبكة يعني تحويل الكلمات المكتوبة إلى أرقام أو صورة رقمية [٣] لا يمكن معرفة مضمونها إلا عن طريق فك الشفرة، وذلك بأن يكون لدى المستقبل القدرة على استعادة محتوى الرسالة، وذلك في صورتها الأصلية قبل التشفير، وذلك باستخدام عملية عكسية لعملية التشفير تسمى الحل[٤]، ويهدف طريق تشفير إجراءات التسجيل وكافة الأدوات المختلفة إلى ضمان أمان وسرية وسيلة الاتصال والحفاظ على كافة المعلومات [٥].

---

(١) د. مصطفى المتولي قنديل، حماية الخصوصية المعلوماتية للمتقاضين أثناء المحاكمة عن بُعد أمام المحاكم الإماراتية، مجلة جامعة العين للأعمال والقانون، الإصدار الثاني، السنة ٧، ٢٠٢٢م، ص١٧٤.

(٢) د. أمل خلف الحباشنة، الحماية المعلوماتية للمحاكمة عن بُعد، مجلة العلوم الإنسانية والطبيعية، جامعة تبوك، المملكة العربية السعودية، تاريخ النشر ٢٠٢٢/٨/١ www.hnjournal.net

Goliard (F) télécommunication et règlementation françaises de cryptage, d. 1988, chron, P. 120.

(٣) سنان سليمان الطياري الظهوري، إجراءات المحاكمة الجزائية عن بُعد في القانون الإماراتي، بحث مقدم لنيل درجة البكالوريوس، جامعة الشارقة، كلية القانون ، ص٩.

(٤) د. عبد الفتاح بيومي حجازي، الحماية الجنائية والمعلوماتية للحكومة الإلكترونية، دار الكتب القانونية، القاهرة، ٢٠٠٧م، ص١١.

(5) F. Fleuriot: Procedure d'appel avec représentation obligatoire en matie ce civile : des modifications, Dalloz actualité 13 janvier 2011, Décri. No 2010 – 1467, 28 dec. 2010, Jo 29 déci ; Cécile Crichton : cookies et autres traceurs des sanctions sous le signe de la continuité, Dalloz actualité, 15 février 2023, P.103.

٣- توفير الحماية الأمنية للمواقع القضائية الإلكترونية:

إن توفير الحماية الأمنية للمواقع القضائية الإلكترونية أمر بالغ الخطورة، فهو ضروري لضمان وسلامة المعلومات والحفاظ على سريتها ضد الهجمات الإلكترونية السيبرانية، والمقصود بذلك توفير الحماية الأمنية للمواقع من التدمير والاختراق، والمحافظة على سرية الموقع وخصوصية محتواه مع الاستمرار في التحديثات الأمنية وإيجاد جدار ناري للموقع وهو عبارة عن برنامج يستعمل كبوابة للتحكم بنقاط الدخول ما بين الشبكة والمستخدمين ويحميها ضد الفيروسات [١].

ويجب أيضًا أن يكون هناك برامج لدى المؤسسات القضائية الإلكترونية للتصدي لأي هجمات عبر الإنترنت ولمعالجة أي إتلاف، وأن يكون ذلك بسرعة فائقة.

كما يجب إصدار تشريع لتجريم كافة الجرائم الإلكترونية ذات الصلة بأمن المعلومات والبيانات الخاصة بالمواقع القضائية الإلكترونية، كما يتطلب ذلك تشديد العقوبة المنصوص عليها لمن يرتكب تلك الجرائم الإلكترونية، وذلك لتحقيق الردع العام والخاص.

فالإطار التشريعي والتنظيمي هو الذي يمكن على أساسه تطبيق التقاضي الإلكتروني سواء ما تعلق بإجراءاته، ضبط المفاهيم القانونية والتقنية الخاصة به وكذا النصوص الجزائية الردعية المتعلقة بمواجهة الجرائم المترتبة عن استخدامه [٢].

---

(١) عمر عبد المجيد، ضمانات المحاكمة العادلة على ضوء اعتماد تقنية الاتصال عن بُعد، مرجع سابق، ص٤٠٤.

(٢) عبد الغني بن عيرد، هاجر بضياف، التقاضي الإلكتروني على ضوء أحدث التعديلات بين التطلعات والتحديات، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، المجلد السادس، العدد الثاني، ٢٠ جوان ٢٠٢١م، ص١٧.

ويأتي في هذا السياق صدور قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات، الذي وضع من خلاله المشرع الإماراتي إطار عام لأهم الجرائم الإلكترونية وعقوباتها [١].

فالتشريعات الوطنية أصبحت ضرورة لا غنى عنها لمواجهة تلك الجرائم الإلكترونية التي في زيادة مضطردة بسبب التطور التكنولوجي والتي قد تؤثر على ثقة المواطنين في مؤسسات الدولة، بل وتهدد أيضًا السيادة الوطنية.

المبحث الثاني

الإطار القانوني للمحاكمة عن بُعد في بعض الأنظمة القانونية المقارنة

نظرًا لأهمية "المحاكمة عن بُعد" بسبب التطور السريع الذي يشهده العالم في مجال الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، قامت الكثير من دول العالم باتخاذ خطوات جادة وحقيقية نحو إصدار تشريعات متكاملة تقر باستخدام الوسائل الإلكترونية الحديثة في المحاكمة، وتنظم ذلك الاستخدام.

وفيما يلي سنعرض لأهم التشريعات المقارنة التي أقرت استخدام تقنية المحاكمة عن بُعد في قوانينها في مجال المحاكمات الجنائية، حيث سنعرض تجارب بعض الدول والتشريعات الأجنبية في استخدام تقنية المحاكمة عن بُعد في مطلب أول، ثم يليه بيان جهود بعض الدول العربية في تطوير تشريعاتها وإقرار استخدام تقنية المحاكمة عن بُعد في مطلب ثانٍ، وذلك على النحو التالي:

---

(١) قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات الاتحادي رقم ٣ لسنة ٢٠١٢ وتعديلاته، انظر كذلك مرسوم قانون اتحادي رقم ٣ لسنة ٢٠٠٣ في شأن تنظيم مرفق الاتصالات وخاصة ما يتعلق منها بجرائم المس بالتجهيزات السلكية واللاسلكية والعقوبات الجزائية.

المطلب الأول

الإطار القانوني المنظم للمحاكمة عن بُعد على الصعيد الدولي

فيما يلي سنعرض لأهم التشريعات المقارنة التي اعتمدت تقنية المحاكمة عن بُعد باستخدام وسائل الاتصال التكنولوجية الحديثة في قوانينها، حيث تعد فرنسا، والولايات المتحدة الأمريكية، وكذلك هولندا من الدول المتقدمة في اعتماد تقنية الاتصال المرئي المسموع في مجال التحقيق والحاكمة وخدمة العدالة، وفيما يلي بيان ذلك:

أولاً: الأساس القانوني للمحاكمة عن بُعد في التشريع الفرنسي:

حدد المشرع الفرنسي بمقتضى المادة (٧٠٦ – ٧١) من قانون الإجراءات الجنائية الفرنسي نطاق تقنية الاتصال المرئي المسموع Video conference من حيث الإجراءات [١]، حيث شملت كل إجراءات الدعوى الجنائية بدءًا من مرحلة جمع الاستدلالات حتى مرحلة تنفيذ العقوبات أمام قاضي تنفيذ العقوبات، مرورًا بمرحلتي التحقيق والمحاكمة فبعد أن أوضحت الفقرة الأولى من تلك المادة إمكانية اللجوء إليها إذا كان لها مبررًا، سواء في جمع الاستدلالات أو التحقيق، خولت الفقرة الثانية إمكانية الاستعانة بها في مرحلة المحاكمة من أجل سماع شهادة الشهود وسماع أقوال المدعين بالحق المدني والحصول على إفادات الخبراء، وكذلك سماع أقوال المتهم في حالة موافقة المدعي العام أو ممثل النيابة العامة وباقي أطراف الخصومة من المجني عليهم، كما خولت الفقرة الثالثة من ذات المادة لقاضي التحقيق اللجوء إلى هذه التقنية

(1) Loi no 2019 – 222 du 23 mars 2019 – art 54 (b), article 71.706 : « Aux fins d'une bonne administration de la justice, il peut être recouru au cours de la procédure pénale, si le magistrat en charge de la procédure ou le président de la juridiction saisie l'estime justifié, dans les cas et selon les modalités prévus au présent article, à un moyen de télécommunication audiovisuelle ».

لسؤال المتهم أو حتى صدور الأحكام المدنية من المحاكم الجنائية كما في حالة الحكم بالتعويض، أو إذا ما تعلق الأمر بجلسات تجديد الحبس أمام قاضي تجديد الحبس أو إخلاء السبيل [١].

وقد اشترط المشرع الفرنسي في المادة (706 – 71/1) ضرورة موافقة المتهم على اللجوء لتقنية الاتصال المرئي المسموع كوسيلة للتحقيق والمحاكمة الجنائية، مع ملاحظة أن تلك الموافقة ليست مطلقة [٢]، حيث قيدها المشرع بأمرين: (الأول) ألا يكون هناك تهديدًا للأمن العام جراء نقل المتهم[٣] و(الثاني) ألا تكون هناك خشية من هروب المتهم[٤].

وكانت محكمة "almarine" أول محكمة بفرنسا تستعمل هذه التقنية من أجل الاستماع إلى الشهود في قضية عرضت عليها سنة ٢٠٠٤م، وبعدها استعملت محكمة الاستئناف "بسان ديس" نفس التقنية حيث وجدت فيها وسيلة لاقتصاد المصاريف من جهة وكذلك وسيلة ناجحة في التركيز على الشهود المنتجة شهادتهم في الدعوى [٥].

---

(١) د. احمد السيد الشوادفي علي النجار، التحقيق والمحاكمة الجنائية في ظل تقنية الاتصال عن بُعد، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة مدينة السادات، مارس ٢٠٢٤، ص٩٨٠ وما بعدها.

(2) M. Lena : visioconférence interprétation de nouvel article 706 – 71 du code de procédure pénale, Dalle actualité 14 Novembre 2011, P.1-2.

(3) Warren Azoulay, l'extension d'une optionne se poursuit Dalloz actualités 22 Mars 2018, P.6.

(4) Hugues Diaz, prolongation de la détention provisoire : recours à la visioconférence et sante du défendu, Dalloz actualité 21 Décembre 2017, P.1

د. احمد السيد الشوادفي، مرجع سابق، ص٩٨١.

(٥) هشام البلاوي، المحاكمة عن بُعد وضمانات المحاكمة العادلة، مجلة رئاسة النيابة العامة، ص١٩.

وفي الواقع وبحكم الأهمية الكبيرة التي حظي بها الفيديو كونفرانس في الواقع العملي للقضاء الجنائي إلا أن اللجوء إلى هذه التقنية للاتصال السمعي والبصري يمكن أن تفتح الباب أمام التعسف، أو المساس بحقوق الدفاع وبالتالي فقد وضع المشرع المبادئ الموجهة لاستخدام الفيديو كونفرانس بالقانون رقم (2019 – 222)[١] على النحو الآتي:

أولاً: حالة التقاضي: في هذا الفرض يوضع الفيديو كونفرانس تحت سلطة القاضي الذي يقرر اللجوء إليه متى قرر وجود مبرر له، فالأمر رهن بالسلطة التقديرية للقاضي [٢]، وفقًا للحالات المنصوص عليها في القانون المادة (٧٠٦ – ٧١) فقرة ١، قانون الإجراءات الجنائية، كما أكدت محكمة النقض الفرنسية أن القاضي في غير حاجة لتسبيب قرار اللجوء إلى الفيديو كونفرانس [٣].

---

(١) قانون رقم (٢٠١٩ – ٢٢٢) الصادر في ٢٣ مارس ٢٠١٩ الخاص ببرمجة وتعديل القضاء، الجريدة الرسمية، العدد ٧١، ٢٤ مارس ٢٠١٩، النص رقم ٢٢.

(2) V. Les expériences décrites par j. Sauvez «spécificités de la visioconférence devant le tribunal correctionnel». A.J Pen. 2019, no5, P.249.

(3) Cass. Crim, 2 Mars 2011, no10-88.524, inedit, cass. Crim 2 Mars 2011, no 10-88.525, inedit.

انظر د. أحمد محمد البراك، التقاضي الجنائي الإلكتروني بين اعتبارات العدالة الناجزة ومقتضيات المحاكمة العادلة، المجلد ١٤، عدد خاص بالمؤتمر الدولي السنوي الثالث والعشرون، الأبعاد القانونية والاقتصادية لمنظومة التقاضي في القرن الحادي والعشرين في الفترة من بين ٢١ – ٢٢ أبريل ٢٠٢٤، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المنصورة، ص١٢٩٧ وما بعدها.

ثانيًا: موافقة أطراف الدعوى: حيث قضي المجلس الدستوري في قراره الصادر في ١٥ يناير ٢٠٢١م، بعدم دستورية اللجوء إلى تقنية الفيديو كونفرانس بصورة عامة دون الالتزام بالحصول على رضاء أطراف الدعوى [١].

ثالثًا: اختيار المحامي: للمحامي أن يختار بين أمرين، أن يحضر ببدنه بجانب القاضي، وهنا يتعين أن يتصل بعميله بنحو يضمن السرية وباستخدام وسيلة الاتصال الإلكتروني السمعي والبصري، وإما أن يحضر بجانب عميله وهنا يجب أن يتاح له ملف القضية[٢].

ثانيًا: الأساس القانوني للمحاكمة عن بُعد في الولايات المتحدة الأمريكية:

أصدرت أغلب الولايات الأمريكية (٣١ ولاية)[٣] تشريعات أجازت استخدام تقنية الاتصال عن بُعد بين قاعة المحكمة وأماكن أخرى لسماع شهادات وأقوال الشهود، أو المجني عليهم عبر استخدام تقنية الاتصال المرئي – المسموع.

وفي سابقة حديثة في تاريخ المحكمة العليا الأمريكية، أشارت بعض التقارير إلى موافقة المحكمة في ٢٠٢٠/٥/٣م على عقد جلسات للاستماع في عشر دعاوى منظورة أمامها عبر تقنية الفيديو كونفرانس، وكذلك السماح بالتغطية الحية لهذه الجلسات لأول مرة في تاريخها، كتدابير احترازية لمواجهة وباء كورونا، وهو ما يراه

([1]) D. Goetzle.; Non – conformite totale, de l'utilisation de la visieconference sons accord des parties, note sous, cons, const. 4 juin 2021, no 2021, – 977 QPC, disponible sur le site http://www.dalloz.actualite.fr lasted visited 3-2-2014.

([٢]) د. احمد محمد البراك، مرجع سابق، ص١٢٩٨.

([٣]) د. محمد عصام الترساوي، تداول الدعوى القضائية أمام المحاكم الإلكترونية، مرجع سابق، ص٦٩.

البعض [١]، بالتطور الإيجابي الذي يعزز من شفافية القضاء، على الرغم من أن المحكمة كانت دائمة الرفض لهذه الوسائل، بسبب تمسكها الصارم بتقاليدها التاريخية.

وقد سنت ولاية Alaska قانونًا يسمح بسماع الشاهد عن طريق الفيديو كونفرانس في حالتين، الأولى عند موافقة المتهم على ذلك، والثانية حتى بدون موافقته إذا كان ذلك يحقق مصلحة عامة بشكل واضح [٢]، كما وجد خلاف بين تشريعات الولايات الأمريكية فيما يتعلق [٣] بتحديد سن الشاهد والصلاحيات التي تخوِّل المحكمة السماح للأطفال بأن يدلوا بشهاداتهم عن طريق دائرة تليفزيونية، وذلك بعد استجوابهم من لدن القاضي وهيئة المحلفين للتأكد من عدم قدرة الأطفال الشهود على مواجهة المتهم وجهًا لوجه أثناء الجلسة، وقد أجاز قانون ولاية واشنطن في القانون الفرعي (٢٨٠٩/ج) قبول شهادة الطفل تحت سن العاشرة عن طريق دوائر تليفزيونية [٤]، أما

---

(١) انظر تعليق د. وليد الشناوي، حول تقرير المحكمة العليا الأمريكية عقد جلسات للاستماع إلى عشر دعاوى عبر تقنية المحادثات الهاتفية الجماعية أو الفيديو كونفرانس وكذلك السماح بالتغطية المسموعة الحية لهذه الجلسات لأول مرة في تاريخها، والمنشور على صفحته الشخصية، موقع فيسبوك بتاريخ ٢٠٢٠/٥/٤م على الرابط التالي:

https://www.facbook.com/waleed-elshenawy.73

انظر أيضًا: رامي متولي القاضي، إجراءات التحقيق والمحاكمة عن بُعد، مرجع سابق، ص٣٨٥.

(2) Francis Aweber, complying with the confrontation clause in the twenty first century: Guidance for courts and legislatures considering videoconference testimony provisions, 86 temps. L. Rev. 149, 2013.

(٣) د. عمر عبد المجيد مصبح، ضمانات المحاكمة العادلة في ضوء اعتماد تقنية الاتصال عن بُعد، مرجع سابق، ص٣٩٢.

(4) http://apps.leg.wa.gov/rcw/default.aspx.cite.13

قانون ولايا ألاسكا في المادة (١٢٠٤/٤٦/أ-٢) فقد حدد سن الطفل بأقل من (١٣) سنة [١] ويماثله قانون ولاية كنساس.

وعلى المحكمة توفير وسيلة للتواصل مع المحامين أثناء استجواب الطفل، ويمكن حل الاعتراضات التي يقدمها المحامون على أسئلة الشاهد الطفل في قاعة المحكمة إذا وجدت المحكمة ذلك ضروريًا [٢].

حيث حاولت بعض أحكام القضاء أن توازن بين حق المتهم في استجواب الشاهد وبين استعمال التقنيات الحديثة في السماع عن بُعد بالاستعانة بقاعدة الإخطار والاعتراض A notice – and – demand بحيث تقوم النيابة العامة بإخطار المتهم بأنه سوف يتم الاستماع للشاهد بطريق الفيديو كونفرانس، ومن حقه أن يعترض على ذلك وفي حالة عدم اعتراضه يعتبر متنازلاً عن هذا الحق [٣].

ثالثًا: الأساس القانوني للمحاكمة عن بُعد في القانون الهولندي:

أصدر المشرع الهولندي قانونًا في عام (٢٠٠٦) حول استخدام تقنية الفيديو كونفرانس في المحاكمة، مشترطًا ألا يتم استخدام تلك التقنية إلا بعد موافقة المتهم أو دفاعه في بعض القضايا أمام قاضي التحقيق أو خلال جلسات المحاكمة، ولا يتم استخدامها إذا كان الشخص المراد الاستماع إليه يعاني من ضعف السمع أو ضعف البصر بشكل يمكن أن يؤثر على موقفه في القضية أو على حقوق باقي الأطراف، كما

---

(1) http://www.legis.state.ak.us/bosis/statutes.asp#02.10

(2) Alaska Statutes title 12. Code of criminal procedure 12.45.046. testimony of children in criminal proceedings.

(3) CF Melendez. Diaz. 557 U.S at 326 – 27

د. غنام محمد غنام، سير الإجراءات الجنائية عن بُعد باستعمال التقنيات الحديثة (الفيديو والأوديو كونفرانس والوسائل الإلكترونية الأخرى)، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، العدد ٨١، سبتمبر ٢٠٢٢م، ص٦٠.

يمكن استخدام تقنية videoconference إذا قررت المحكمة أن استعماله ضروري لمصلحة أمن الجلسة [١].

وتجدر الإشارة إلى أنه تم تعديل قانون الإجراءات الجنائية (٢٠٢٠/٣/٢٠) حيث أصبح استخدام التقنية المذكورة هو الأصل في الإجراءات الجنائية في هولندا، والاستثناء عدم استعمال هذه التقنية وذلك في حالات محددة على سبيل الحصر وهي على النحو التالي:

لا يجوز استخدام تلك التقنية مع القاصرين، أو المتهمين المصابين بالأمراض العقلية وكذلك في الجرائم الخطيرة.

كما أنه لا يجوز استخدام هذه التقنية في الحالات التي يقرر فيها المجني عليه ممارسة حقه في الحضور أمام المحكمة، ولكن هذه الحالة محل انتقاد وذلك لأنها تخالف العلة التي جاء بسببها التعديل الأخير ليصبح مسموحًا بهذه التقنية في الأساس في جميع الإجراءات الجنائية [٢].

المطلب الثاني

الإطار القانوني للمحاكمة عن بُعد على الصعيد العربي

فيما يلي سنعرض أهم التشريعات العربية التي اعتمدت تقنية المحاكمة عن بُعد باستخدام وسائل التكنولوجيا الحديثة، حيث تعد دولة الإمارات، السعودية والمغرب من الدول العربية التي أصدرت تشريعات في استخدام تقنية الاتصال المرئي المسموع في مجال التحقيق والمحاكمة، وفيما يلي بيان ذلك:

أولاً: الأساس القانوني للمحاكمة عن بُعد في التشريع الإماراتي:

---

(١) هشام البلاوي، المحاكمة عن بُعد وضمانات المحاكمة العادلة، مرجع سابق، ص١٩.

(٢) د. غنام محمد غنام، سير الإجراءات الجنائية عن بُعد باستعمال التقنيات الحديثة، مرجع سابق، ص٧٧.

لقد اعتمد النظام الإماراتي نظام المحاكمة الرقمية، حيث تبنى تقنية الفيديو كونفرانس في الإجراءات الجنائية، وفقًا لقانون رقم 5 لسنة 2017 حيث نصت المادة الثانية منه على أن "للجهة المختصة استخدام تقنية الاتصال عن بُعد في الإجراءات الجزائية مع المتهم أو المجني عليه أو الشاهد، أو المحامي، أو الخبير، أو المترجم، أو المدعي بالحق المدني أو المسئول عن الحق المدني" حيث حددت بذلك نطاق تطبيق هذا القانون (١).

فالمنظومة القضائية في دبي اعتمدت على عقد الجلسات بشكل مباشر على مرأى ومسمع الجميع عبر برنامج الاجتماعات الشهير Microsoft teams الذي يتيح تبادل المستندات والاستماع لمرافعة الدفاع أو الشهود، كما يتضمن النظام تخصيص محاكم دبي قسمًا بموقعها الإلكتروني، لجداول الجلسات مدون به تاريخ الجلسة واليوم والوقت والقاعة واسم الدائرة، على أن يكون متاحًا الضغط على زر مشاهدة الجلسة أثناء انعقادها مباشرة في الموعد المحدد وذلك بالصوت والصورة عبر البرنامج، كما يشمل النظام برنامجًا لمديرين الجلسة، لتدوين تفاصيلها ونص القرار أو الحكم، والذي يعلن أيضًا عبر الموقع ويرسل برسالة نصية أو إلكترونية إلى ذوي الشأن (٢).

كما نص القانون في مادته الرابعة إلى أنه "لرئيس الجهة المختصة أو من يفوضه اتخاذ الإجراءات عن بُعد، متى ارتأى القيام بذلك في كل مرحلة من مراحل

---

(١) القانون الاتحادي رقم ٥ لسنة ٢٠١٧ في شأن استخدام تقنية الاتصال عن بُعد في الإجراءات الجزائية المؤرخ في ٣٠ مايو ٢٠١٧، ج. ر الإماراتية، الصادرة في ١٢ جويليه ٢٠١٧، العدد ٦١٦، ص٩، الموقع الإلكتروني: http://site.castlaws.com

(٢) حسن مظفر الرزو، الجاهزية الإلكترونية للبلدان العربية وانعكاساتها المختلفة على فرض تفعيل بيئة اقتصاد المعرفة، مركز دراسات الوحدة العربية، القاهرة، مصر ٢٠١٢م، ص٣٣٩ وما بعدها.

الدعوى الجزائية، بما يحقق سهولة إجراءات الاستدلال أو التحقيق أو التقاضي"[١]، وبذلك فالمشرع الإماراتي ترك للسلطات المختصة بإجراءات الاستدلال أي مأمور الضبط القضائي وجهات التحقيق والمحاكمة السلطة التقديرية الكاملة في مباشرة الإجراءات القضائية عن بُعد.

وقد أشارت المادة السادسة من القانون إلى أن "للمتهم في أول جلسة محاكمة عبر تقنية الاتصال عن بُعد في أي درجة من درجات التقاضي، أن يطلب حضوره شخصيًا أمام المحكمة وعليها الفصل في طلبه بقبوله أو رفضه".

ونشير أيضًا لما تناولته المادة (٧) من القانون الاتحادي السابق الإشارة إليه والتي نصت على أنه "مع مراعاة أحكام قانون الإجراءات الجزائية، يجوز لمحامي المتهم مقابلة موكله أو الحضور معه أثناء إجراءات التحقيق أو المحاكمة عبر تقنية المعلومات عن بُعد، وبعد التنسيق مع الجهة المختصة".

مما سبق يتضح لنا أن محكمة الموضوع تجري التحقيق النهائي مع المتهم وهو في محبسه الكائن بإحدى مراكز التوقيف أو المنشآت العقابية والإصلاحية، مما مفاده أن مأموري الضبط القضائي ملازمون للمتهم وهي الجهة التي سبق أن أدلى المتهم بأقواله أمامها، وقد يشعر المتهم بالخوف والرهبة في ظل تواجد مأموري الضبط القضائي معه في الغرفة المتصلة إلكترونيًا مع المحكمة، وشعوره بالبعد الجغرافي بينه وبين قضاء الحكم وهي الجهة المحايدة والأمينة في الدعوى الجزائية والتي تستقل بتقدير سلامة اعتراف المتهم والبحث في صحة أو عدم صحة ما يدعيه من صدور

---

(١) م (٤) من القانون الاتحادي رقم ٥ لسنة ٢٠١٧ في شأن استخدام تقنية اتصال عن بُعد ويلاحظ أنه هناك بعض التشريعات مثل تشريع المملكة العربية السعودية قد أشترط رغبة المتهم أو وكيله في مباشرة الإجراءات القضائية عن بُعد.

الاعتراف نتيجة إكراه مادي أو معنوي ومتى تحققت من أن الاعتراف سليم أقامت حكمها عليه [١].

لذا يرى البعض أن التحقيق النهائي ولاسيما في الجنايات من غير المتصور أن يتم من خلال الاتصال المرئي والذي يدلي المتهم فيه باعترافاته، والتي من شأنها أن يصدر في حقه حكم بالإعدام أو السجن [٢].

كما ألزمت المادة الثامنة من القانون تسجيل هذه العمليات وحفظها حيث أوردت الآتي "تسجل وتحفظ الإجراءات عن بُعد إلكترونيًا ويكون لها صفة السرية ولا يجوز تداولها أو الاطلاع عليها أو نسخها من النظام الإلكتروني إلا بإذن من النيابة العامة أو المحكمة المختصة بحسب الأحوال"[٣].

ومن خلال استقراء النص السابق، تسجل وقائع الجلسة إلكترونيًا، ويدون أمين السر ما يمليه عليه القاضي أو الأطراف أثناء الجلسة على أن تحفظ جميع التسجيلات الإلكترونية والتي تتمتع بالسرية التامة ولا يحق لأحد الاطلاع عليها إلا بإذن من المحكمة المختصة [٤].

كما أشارت المادة الثانية عشر إلى ضرورة مراعاة عذر صغر السن أثناء مباشرة تقنية الفيديو كونفرانس [٥]، حيث تقضي بأنه "دون الإخلال بأحكام القانون

---

(١) محكمة التمييز بدبي، الطعن ٦٥٨ لسنة ٢٠١٦ جزاء، جلسة ٢٠١٦/٩/٢٦.

(٢) حمده عبد الله قطامي السويدي، أحمد موسى هياجنه، المحاكمة الجزائية بتقنية الاتصال عن بُعد وفقًا للتشريع الإماراتي، مرجع سابق، ص٣٠٢.

(٣) د. سعيد بوتشكوتش، المحاكمة عن بُعد بين الضرورة والقانون، مجلة قانونية إلكترونية، المغرب، العدد الخامس، يناير ٢٠٢١، ص٦٦.

(٤) حمده عبد الله، أحمد موسى، المحاكمة الجزائية بتقنية الاتصال عن بُعد، مرجع سابق، ص٢٩٥.

(٥) رامي متولي القاضي، إجراءات التحقيق والمحاكمة عن بُعد، دراسة تحليلية مقارنة، مرجع سابق، ص٣٨٨.

الاتحادي رقم ٩ لسنة ١٩٧٦ والقانون الاتحادي رقم ٣ لسنة ٢٠١٦ المشار إليهما، وتراعى الجهة المختصة اتخاذ الإجراءات عن بُعد مع الحدث والطفل"، وتجدر الإشارة إلى أن القانونين المشار إليهما يخصان الأحداث الجانحين والمشردين وحماية الطفل.

هذا وقد أصدرت محكمة تمييز دبي "أعلى سلطة قضائية في الإمارة" مبدأ جديد في التقاضي الإلكتروني، والمتمثل في أن الدعوى أو الطلب، أو الطعن بطريق الاستئناف أو التمييز أو الالتماس في القضايا الحقوقية إنما تبدأ من تاريخ إيداع الصحيفة مكتب إدارة الدعوى، أو من تاريخ تقديم الطلب الإلكتروني إلى المحكمة بحسب الأحوال، وأن هذا التاريخ هو وحده الذي يعتد به في احتساب المواعيد المقررة للإجراء المشار إليه ومنها مواعيد الطعن، وكان الجدل يثور حول تحديد التاريخ المعتمد في قيد القضايا الإلكترونية، وجاء حكم محكمة التمييز في محاكم دبي حاسمًا للجدل، وذلك الحكم يدفع بالقطاع القضائي إلى الريادة في تقديم الخدمات الإلكترونية والذكية، ويعزز الخطوة المهمة والانتقالية لمحاكم دبي في جعل جميع القضايا تقيد عبر النظام الإلكتروني دون الحضور إلى المحاكم [١].

وفي إمارة أبو ظبي قامت الحكومة بإنشاء جهاز قضائي متطور ومجهز بأحدث الوسائل الإلكترونية، وأتاحت للقضاة برامج قانونية متخصصة عديدة تشتمل على قواعد بيانات بالقوانين الاتحادية والمحلية الخاصة بالإمارة وفقًا لأحدث التعديلات، واجتهادات المحاكم المعاونة للقضاة على فحص القضايا والفصل فيها بطريقة أكثر سهولة وجودة [٢].

---

(١) د. إسلام عبد المنعم الصياد، إلكترونية التقاضي عبر الوسائل الإلكترونية "دراسة مقارنة"، المجلة القانونية، (مجلة متخصصة في الدراسات والبحوث القانونية)، مجلد ١٧، العدد ٣، أغسطس ٢٠٢٣م، ص٥٢٢.

(٢) سنان سليمان سنان الطياري الظهوري، إجراءات المحاكمة الجزائية عن بُعد في القانون الإماراتي، مرج سابق، ص١٤.

ثانيًا: الأساس القانوني للمحاكمة عن بُعد في التشريع السعودي:

لم يكن المشرع السعودي بمنأى عن المستجدات والتطورات التقنية التي طرأت على السلك القضائي، ومن ثم فقد اهتم اهتمامًا كبيرًا بهذه المسألة، وتم إصدار المرسوم الملكي في نظام التعاملات الإلكترونية مؤكدًا حجية التوقيع الإلكتروني الملزم [١]، فقد نصت المادة الخامسة منه على أن "يكون للتعاملات والسجلات والتوقيعات الإلكترونية حجيتها الملزمة، ولا يجوز نفي صحتها أو قابليتها للتنفيذ، ولا منع تنفيذها بسبب أنها تمت – كليًا أو جزئيًا – بشكل إلكتروني، بشرط أن تتم تلك المعاملات والسجلات والتوقيعات الإلكترونية بحسب الشروط المنصوص عليها في النظام"، وأكدت المادة نفسها في بندها الثاني أنه "لا تفقد المعلومات التي تنتج من التعامل الإلكتروني حجيتها أو قابليتها للتنفيذ، متى كان الاطلاع على تفاصيلها متاحًا ضمن منظومة البيانات الإلكترونية الخاصة بمنشئها، وأشير إلى كيفية الاطلاع عليها"[٢].

ومن ثم فالأحكام الصادرة عن التقاضي عن بُعد عبر الغرف الإلكترونية تأخذ صفة الحجية والإلزام ولا يجوز دفعها أو التشكيك فيها أو في سلامة إجراءاتها.

وتعتبر محكمة جدة أول محكمة في المملكة العربية السعودية تعمل بنظام التقاضي الإلكتروني باستخدام النظام الشامل ابتداء من التسجيل الإلكتروني للدعوى القضائية، وإجراء الإعلان الإلكتروني، وانتهاء بإصدار الحكم القضائي [٣]، حيث تقوم

---

(١) إيمان بنت محمد بن عبد الله القثامي، التقاضي عن بُعد "دراسة فقهية وتطبيقية على النظام السعودي"، مجلة علوم الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة نجران، العدد ٨٤، رجب ١٤٤٢هـ/مارس ٢٠٢١م، ص١٠٠٩ وما بعدها.

(٢) م (٥) من نظام المعاملات الإلكترونية السعودي رقم (٨/٥) في ١٤٢٨/٣/٨هـ الموافق ١ أغسطس ٢٠٠٧م.

(٣) راجع: سنان سليمان سنان، إجراءات المحاكمة الجزائية عن بُعد في القانون الإماراتي، مرجع سابق، ص١٥.

المحكمة باستلام عريضة الدعوى من خلال دخول المدعي إلى موقع المحكمة لتسجيلها إلكترونيًا ثم تتابع سير إجراءات التقاضي في المحكمة إلكترونيًا التي تنتهي بإصدار الحكم في آخر جلسة [١].

إلا أن التشريع السعودي[٢] فيما يخص نظام تطبيق (المحكمة المرئية) واستخدام تقنية الاتصال عن بُعد، قد اشترط أن يكون ذلك بموافقة المتهم أو وكيله، وتسجيل رغبتهما في ذلك في مضبطة القضية في أول جلسة.

وفيما يتعلق بتطبيقات (المحاكمة المرئية) في السعودية، نجد أنها تشمل أغلب الدعاوى المدنية والجزائية، إلا ما استثنى في قرار المجلس الأعلى للقضاء السعودي من جرائم، ومثال ذلك الجرائم التي ينشأ منها الحكم على المتهم بما يوجب إقامة الحد كالقتل والرجم وقطع اليد وغيرها من الحدود [٣].

ثالثًا: الأساس القانوني للمحاكمة عن بُعد في التشريع المغربي:

طبقت المغرب إجراءات المحاكمة عن بُعد عام ٢٠٢٠م، للتعامل مع تداعيات أزمة جائحة كورونا، من خلال ربط قاعات المحاكم بغرف مجهزة تقنيًا بالسجون لنقل

---

(١) انظر في إجراءات التقاضي الإلكترونية في المملكة العربية السعودية، د. ناصر بن محمد بن مشري الغامدي، الاختصاص القضائي في الفقه الإسلامي مع بيان التطبيق الجاري في المملكة العربية السعودية، ط١، مكتبة الرشيد، الرياض، ٢٠٠٠م، ص٥٦ وما بعدها.
كما يمكن الاطلاع على تلك الخدمات الإلكترونية من خلال زيارة الموقع الرسمي الإلكتروني لوزارة العدل السعودية من خلال الرابط التالي:
http://www.moj.gov.sa/ar-sa/pages/Default.aspx

(٢) صدر بقرار وزير العدل – رئيس المجلس الأعلى للقضاء باعتماد خدمة التقاضي المرئي عن بُعد، وذلك بتدشينها في ١٤٣٥/٨/٢٧هـ والتأكيد عليه مرة ثانية بموجب قرار وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء رقم ١٧٣٨٨ بتاريخ ١٤٤١/١٠/٥هـ.

(٣) د. عمر مصبح، ضمانات المحاكمة العادلة على ضوء اعتماد تقنية الاتصال عن بُعد في الإجراءات الجنائية، مرجع سابق، ص٣٩٠.

صوت وصورة المتهم المحبوس من داخل السجن، لمباشرة إجراءات المحاكمة وتجديد مدة الحبس الاحتياطي، على أن يتم التأكد من هوية المتهم من جانب المحكمة، فضلاً عن حضور كاتب الضبط للسجن بصحبة المتهم لتحرير محضر الجلسة وإثبات هويته(١).

كما أن (مشروع قانون) المسطرة الجنائية المغربية الجديد ينص على أنه: "إذا تعلق الأمر بشخص معتقل أمكن للهيئة القضائية، بعد أخذ رأي النيابة العامة، الاستماع إليه أو أخذ تصريحاته باستعمال تقنية للاتصال عن بُعد، على نحو يضمن سرية التحقيق، وذلك بحضور موظف يعمل بالمؤسسة العقابية"(٢).

وكما أنه بموجب المادة ٣٤٧ – ١ من ق.م.ج المغربي رقم ٠١ – ٢٢ لسنة ٢٠٠٢، في حالة وجود أسباب جدية تؤكدها دلائل على أن حضور الشاهد للإدلاء بشهادته، أو مواجهته مع المتهمين من شأنها أن تعرض حياته، أو سلامته الجسدية، أو مصالحه الأساسية، أو حياة أفراد أسرته، أقاربه، أو سلامتهم الجسدية للخطر أو مصالحهم الأساسية، جاز للمحكمة بناء على ملتمس النيابة العامة أن تأذن بإخفاء هويته بشكل يحول دون التعرف عليه، كما يمكنها الإذن باستعمال الوسائل التقنية التي تستعمل في تغيير الصوت لضمان عدم التعرف على صوته، أو الاستماع إليه عن طريق تقنية الاتصال عن بُعد (٣).

---

(١) د. رامي متولي القاضي، إجراءات التحقيق والمحاكمة عن بُعد، دراسة تحليلية مقارنة، مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية، المجلد ١٩، العدد ٢، ص٣٩٤.

(٢) د. محفوض ححيو، محاكمة المتهم عن بُعد في زمن كورونا وسؤال مبدأ الشرعية الجنائية، مقال منشور على الرابط التالي: http://www.maroclaw.com

(٣) القانون المغربي رقم ٠١ – ٢٢ الصادر بمقتضى الظهير الشريف رقم ٢٥٥ – ٠٢ – ٠١ المؤرخ في ٣ أكتوبر ٢٠٠٢م، منشور بالجريدة الرسمية المغربية الصادرة بتاريخ ٣٠ يناير ٢٠٠٣، العدد ٥٠٧٨، ص٣١٥، الموقع الإلكتروني: http://si.adala.justice.gov.ma

كما يعد برنامج تدبير القضايا ساج (système automatise des justicetions) أهم مشروع معلوماتي لوزارة العدل حيث تقدمه كبرنامج مندمج يرجع تاريخ تطوير نسخته الأولى إلى سنة 2006م.

تم تطوير البرنامج في إطار التعاون بين المملكة المغربية والاتحاد الأوروبي في إطار مشروع MEDA 2 الذي كان يهدف إلى تحسين وظائف النظام القضائي المغربي وذلك بدعم مشاريع تحديث المملكة وتقوية القدرات التنظيمية والهيكلية للوزارة(١).

ويتكون نظام التدبير القضائي "s@j" من ثلاث مكونات أساسية وهي:

- تدبير القضايا المدنية.
- تدبير القضايا الجزائية.
- تدبير صناديق المحاكم (٢).

ويعد نظام "s@j" حسب الوثائق التي تعرفه (٣) برنامجًا متكاملاً وهو اللبنة الأساسية نحو اللاتجسيد المادي للإجراءات القضائية (judiciaires dematerialization des procedures) وتشمل العمليات الوظيفية لهذا النظام

---

(١) خديجة عجوط، المحكمة الرقمية بالمغرب واقع وآفاق، مجلة المعرفة، العدد الحادي عشر، ديسمبر 2023، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، المغرب، ص652.

(2) Guide de dépliement à l'usage des responsables et du personnel de juridictions ministère de le justice 2009 (document interne sans mention de lieu et maison d'édition).

(٣) البطاقة الوصفية للمشروع: وثائق مشروع برنامج تحديث محاكم المملكة المغربية الممول من طرف الاتحاد الأوروبي في إطار مشروع ميراج.

د. خديجة عجوط ، المحكمة الرقمية بالمغرب، مرجع سابق، ص٦٥٣.

المعلوماتي جميع الإجراءات والمساطر التي يمر منها الملف القضائي وتسجيله وأداء الرسوم القضائية في الحالات التي لم يشملها الإعفاء، إلى آخر مرحلة وهي التنفيذ.

الفصل الثاني

الإطار العام لتقنية المحاكمة عن بُعد

في ظل مشروع قانون الإجراءات الجنائية الجديد ٢٠١٧م

اتجهت الدولة المصرية اتجاهًا حثيثًا ملحوظًا نحو التحول الرقمي للعدالة، إنفاذًا لإستراتيجية التنمية المستدامة: رؤية مصر ٢٠٣٠، لاسيما الهدف الأول والثالث منها، إذ أبانت فيهما أن تطوير البنية التحتية الرقمية وتحقيق التحول الرقمي يمثلان أهدافًا لها [١].

وفي إطار تحديث منظومة العدالة الجنائية في مصر، وافق مجلس النواب "نهائياً" على (مشروع قانون الإجراءات الجنائية الجديد) الذي يتضمن تنظيم إجراءات التحقيق والمحاكمة عن بُعد باستخدام الوسائل والتقنيات الحديثة، وذلك بعد جولات من النقاشات والتعديلات على بعض مواده التي أثارت جدلاً واسعًا[٢].

وتعد هذه الخطوة في غاية الأهمية لمواكبة التطورات الرقمية، حيث اتجهت أغلب الأنظمة القضائية المقارنة نحو استخدام التقنيات الحديثة في مختلف مراحل الإجراءات القضائية، وذلك كله من أجل تحقيق العدالة الناجزة مع الحفاظ على ضمانات المحاكمة العادلة.

وسنتعرض أولاً لبيان النصوص التشريعية الخاصة بإجراءات التحقيق والمحاكمة عن بُعد وتحليلها (المبحث الأول)، ثم تقدير تقنية الفيديو كونفرانس من

---

(١) د. طارق أحمد ماهر زغلول، خوارزميات الذكاء الاصطناعي والعدالة الجنائية التنبؤية، دراسة وصفية تحليلية تأصيلية مقارنة، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة مدينة السادات، المجلد ٩، العدد ٢، يونيو ٢٠٢٣م، ص٣٦.

(٢) مقال منشور بتاريخ ٢٩ إبريل ٢٠٢٥، مجلس النواب يوافق "نهائياً" على مشروع قانون الإجراءات الجنائية، متاح على الرابط التالي: https://asharq.com/politics/133478/

حيث مزاياها ومدى مواكبتها لضمانات المحاكمة العادلة (المبحث الثاني)، وفيما يلي بيان ذلك.

المبحث الأول

المحاكمة عن بُعد في ظل مشروع قانون الإجراءات الجنائية الجديد ٢٠١٧

فقد أضاف (مشروع القانون) بابًا سادسًا بعنوان "إجراءات التحقيق والمحاكمة عن بُعد" ويتضمن المواد من ٥٢٥ إلى ٥٣٢، **وتنص المادة ٥٢٥ منه على أنه:** "مع عدم الإخلال بالقواعد والمواعيد والمدد وغيرها من إجراءات التقاضي المنصوص عليها في هذا القانون تسري أحكام هذا الفصل على إجراءات التحقيق والمحاكمة عن بعد باستخدام وسائل وتقنيات الاتصال الحديثة المسموعة والمرئية وذلك كله بما يضمن أحكام سرية التحقيقات والحضور والعلانية وشفوية المرافعة والمواجهة بين الخصوم الواردة في هذا القانون".

ويؤكد (مشروع القانون) من خلال نص هذه المادة على توافر ضمانات المحاكمة العادلة التي تتمثل في الحضور والعلانية والشفوية والمواجهة بين الخصوم، كما يؤكد على ضرورة أن تكون التحقيقات سرية وكل ذلك بالطبع إذا تمت المحاكمة عن بعُد وفقًا للأحكام الواردة في بقية المواد من ٥٢٦ إلى ٥٣٢ (من مشروع هذا القانون)، ولا شك أن الحق في المحاكمة هو من الحقوق الأساسية للإنسان، فقد نص عليه جميع التشريعات والدساتير، ونص أيضًا الإعلان العالمي لحقوق الإنسان المؤرخ في ١٥ ديسمبر ١٩٤٨ في المادة العاشرة منه على ما يلي "لكلِّ إنسان، على قدم المساواة التامة مع الآخرين، الحقُّ في أن تَنظر قضيتَه محكمةٌ مستقلَّةٌ ومحايدةٌ، نظرًا مُنصفًا وعلنيًّا، للفصل في حقوقه والتزاماته وفى أيَّة تهمة جزائية تُوجَّه إليه".

كما تنص المادة ٥٢٦ من مشروع قانون الإجراءات الجنائية المصري لسنة ٢٠١٧ على أنه: "يجوز لجهة التحقيق أو المحاكمة المختصة بحسب الأحوال اتخاذ كل أو بعض إجراءات التحقيق أو المحاكمة عن بعد مع المتهمين، والشهود، والمجني عليه، والخبراء، والمدعي بالحقوق المدنية، والمسئول عنها والمنصوص عليها في هذا القانون.

ويجوز لها اتخاذ تلك الإجراءات فيما يتعلق بالنظر في أمر مد الحبس الاحتياطي والتدابير والإفراج المؤقت واستئناف أوامرها.

ولها بحسب الأحوال أن تقرر منع الكشف عن الشخصية الحقيقية للشهود بكافة وسائل وتقنيات الاتصال الحديثة المناسبة أثناء الإدلاء بأقوالهم، وذلك كله مع مراعاة المادة ٥٢٠ من هذا القانون".

تجيب هذه المادة عن تساؤلات تدور في الأذهان، هل الحضور الإلكتروني جائز لجميع الأشخاص الموجودة في الدعوى الجنائية؟ أم لبعضهم دون البعض الآخر؟ ومن له الحق في اختيار اللجوء إلى تقنية الاتصال عن بُعد؟

فقد أوضح نص المادة سالفة الذكر أن اللجوء إلى استخدام الوسائل الحديثة المسموعة والمرئية في إجراءات التحقيق والمحاكمة جائز بالنسبة لأطراف الدعوى الجنائية باستثناء النيابة العامة حيث لم ينص عليها المشرع.

أما بالنسبة للمكلفين بالحضور من غير أطراف الدعوى الجنائية، وهم غالبًا الشاهد والخبير والمترجم، ويختلف الشاهد عن الخبير والمترجم في أن اختياره سيكون عرضيًا يتم بمحض الصدفة وليس لكفاءة خاصة، أو معرفة، أو خبرة، أو لذاكرته القوية، لذا يتعين قبوله كما هو [١].

ونرى أن المشرع المصري في نص المادة ٥٢٦ لم ينص على المترجم، واكتفى بالنص عليها في قانون السلطة القضائية مادة "١٩" بقوله "للمحكمة أن تسمع أقوال الخصوم أو الشهود الذين يجهلون اللغة العربية عن طريق مترجم بعد حلف اليمين".

وعلى الرغم من ذلك فليس هناك ما يحول دون حضورهم عن بُعد كما هو الحال بالنسبة للشاهد والخبير، حيث يساعد ذلك على المرونة في العمل، وتقليل تكلفة

---

(١) د. إبراهيم الغماز، الشهادة كدليل إثبات في المواد الجنائية، دراسة قانونية تقنية، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ١٩٨٠م، ص٥٨٤.

الخبراء من حيث تكاليف السفر والانتظار، وكذلك توفير الوقت، كما أن سماع مترجمي المحكمة عبر وسائل الاتصال الحديثة أمر هام، لأن توافر مترجمي اللغات الأجنبية أو لغة الإشارة الأكفاء يعد مشكلة حقيقية، لذا يجب أن يتم استخدام هذه الوسيلة لتوسيع نطاق الوصول إلى المتميزين منهم [١].

ويتبين لنا أيضًا من نص المادة ٥٢٦ "يجوز لجهة التحقيق والمحاكمة المختصة اتخاذ كل أو بعض إجراءات التحقيق والمحاكمة ...." أن المشرع أتاح لجهة التحقيق والمحاكمة استخدام تلك التقنية في كل إجراءات التحقيق أو المحاكمة أو بعضها، كما أجاز لها استخدام وسائل الاتصال الحديثة المسموعة والمرئية في الإجراءات الخاصة فيما يتعلق بالنظر في أمر مد الحبس الاحتياطي والتدابير والإفراج المؤقت واستئناف أوامرها.

كما يتضح لنا أن كل ذلك يكون في جميع الدعاوى الجنائية سواء كانت جنحة أم جناية.

كما أن اللجوء لاستعمال تلك الوسائل يعد سلطة تقديرية لمن يتولى التحقيق أو المحاكمة وحده وفقًا لظروف كل دعوى على حده، فهي السلطة التي خولها المشرع أن تلجأ لاستخدام وسائل وتقنيات الاتصال الحديثة المسموعة والمرئية أو تحظر استخدامها وفقًا لما يقرره القاضي والمحقق من ملائمة تلك الوسائل وضرورتها في الدعوى من عدمه.

كما تنص هذه المادة على أنه "ولها بحسب الأحوال أن تقرر منع الكشف عن الشخصية الحقيقية للشهود بكافة وسائل وتقنيات الاتصال الحديثة ..."، حيث تتجلى أهمية اللجوء إلى تقنية الفيديو كونفرانس باعتبارها إحدى الوسائل الفعالة التي تضمن

---

(١) د. تامر محمد صالح، الحضور عن بُعد في الدعوى الجنائية "دراسة مقارنة"، دار الفكر والقانون، ٢٠٢١م، ص٥٥؛ أ. انطونيو كاسيزي، القانون الجنائي الدولي، ترجمة مكتبة صادر ناشرون، الطبعة الأولى، ٢٠١٥م، ص٦٢٩.

حماية الشهود، لكي يتم الحصول على إفادتهم المتعلقة بالجرائم الخطيرة أو ذات الصلة بالعصابات الإجرامية المنظمة حول مخططاتهم الإجرامية المستقبلية وغيرها من المعلومات التي تفيد العدالة في القبض عليهم [١]، فتستخدم تلك التقنية لعدم كشف هذه الجماعات الإجرامية لأماكن وجود الشهود وتحركاتهم، وذلك حماية لهم من الانتقام الذي قد يتعرضون له [٢]، حيث يُعد "تجهيل الشهود" تدبير إجرائي لحمايتهم إذا كانت حياتهم أو سلامتهم الجسدية أو حياة أو سلامة أفراد عائلاتهم أو أقاربهم أو مصالحهم الأساسية معرضة لتهديد خطير، بسبب المعلومات التي يمكن تقديمها للقضاء والتي تكون ضرورية لإظهار الحقيقة في قضايا الجريمة المنظمة أو الإرهاب أو الفساد [٣].

كما نص (مشروع القانون) في المادة (٥٢٧) من قانون الإجراءات الجنائية الحديث لعام ٢٠١٧م على أنه: "مع عدم الإخلال بأحكام قانون الطفل يجوز اتخاذ الإجراءات عن بُعد مع الأطفال، ولجهة التحقيق والمحاكمة المختصة إعفاء الطفل من الحضور أمامها، والاكتفاء بالاطلاع على تسجيلات تلك الإجراءات إذا رأت أن مصلحته تقتضي ذلك".

يبين لنا نص المادة السابقة أنه إذا كان الطفل شاهدًا أو مجني عليه فيجوز لجهة التحقيق والمحاكمة المختصة إعفاؤه من الحضور أمامها والاكتفاء بالاطلاع على

---

(١) د. خالد توني، الشهادة المجهلة ودورها في تحقيق الفاعلية الإجرائية في مواجهة الإجرام المنظم وحماية الأشخاص المهددين، منشورات مركز البحوث والدراسات بأكاديمية شرطة دبي، الإمارات، ٢٠١٧م، ص٩.

(٢) د. عادل يحي، التحقيق والمحاكمة الجنائية عن بُعد، دراسة تحليلية تأصيلية لتقنية الـ Video Conference، القاهرة، دار النهضة العربية، ٢٠٠٦م، ص٥٩.

(٣) د. حسيبة محيي الدين، سماع الشهود عن طريق المحادثة المرئية عن بُعد بين الحق في الحماية وحقوق الدفاع، مجلة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، جامعة البليدة، العدد العاشر، ص286 – 287.

التسجيلات سواء كانت مرئية أو مسموعة لتلك الإجراءات إذا رأت أن ذلك في مصلحته.

كما توجد تطبيقات لذلك في القانون المقارن، حيث تنص المادة (١٢٠٤) من قانون ولاية ألاسكا والفقرة (م) من القانون الفرعي البديل (٢٨٠٩) الخاص بالشهادة في دوائر مغلقة لولاية واشنطن على أن الطفل الشاهد في أثناء إدلائه بالشهادة لا يرى المتهم، ولكن يراه المدعي عليه والقضاة وهيئة المحلفين من قاعة المحكمة، كما يحق الحضور لكل من الموظف القضائي، ومحامي المدعي عليه وأشخاص آخرين ترى المحكمة أن حضورهم يساعد في أن يكون الطفل بخير [١].

وقد جاء في قضية (كريج) في ولاية ميرلاند، التي تتلخص وقائعها أنه في أكتوبر ١٩٩٨م تم توجيه الاتهام إلى المدعو (Craig) الذي كان يعمل في روضة للأطفال باقتراف جرائم جنسية من الدرجتين الأولى والثانية، والممارسات الجنسية الشاذة، والاعتداء بالإيذاء على فتاة في السادسة من العمر، وقبل نقل الدعوى إلى المحكمة، طلبت ولاية ميرلاند تطبيق قانون حماية الطفل الشاهد، الذي يسمح للقاضي أن يستمع إلى شهادة الطفل المدعي من خلال دائرة تليفزيونية، وحتى يبت القاضي في هذه المسألة بالموافقة على طلب الولاية فلابد أولاً أن يتثبت أن الطفل سيعاني من آثار نفسية إذا ما أجبر على الإدلاء بشهادته في قاعة المحكمة، وبعد إثبات ذلك عن طريق الخبير النفسي، يجوز للطفل الشاهد والمدعي العام ومحامي الدفاع، الانسحاب إلى غرفة منفصلة [٢].

---

(1) Karen R.Hornbek, Washington tens closed circuit statute, an exception to the confrontation clause to Pruett in child abuse prosecutions, university of Puget sound law review, vol.15, no.1, fall 1991, P.921.

(2) http://www.law.harvard.edu/publications/evidenceiii/cases/maryland.htm

وخلال المحاكمة سمح القاضي لعديد من الشهود الأطفال بالإدلاء بشهادتهم من خلال دائرة تليفزيونية في اتجاه واحد من أجل منع الأطفال من المعاناة نتيجة الشهادة أمام (كريج)[١] واعترض (كريج) على ذلك الإجراء لأنه يشكل انتهاكًا لمبدأ المواجهة، وقد رفضت المحكمة مجادلة (كريج) وسمحت باستخدام الدائرة التليفزيونية المغلقة أحادية الاتجاه [٢].

وتنص المادة (٥٢٨) من مشروع قانون الإجراءات الجنائية الحديث ٢٠١٧ على أنه: "يتعين على جهة التحقيق أو المحاكمة المختصة بحسب الأحوال إعلان الخصوم بموعد ومكان انعقاد جلسة التحقيق أو المحاكمة التي ستتم عن بعد، على أن يكون المكان تم تجهيزه وتهيئته لإجراءات التحقيق والمحاكمة عن بعد وفقًا لحكم المادة ٥٣٢ من هذا القانون".

ووفقًا لهذه المادة يتبين لنا الإجراءات الواجب اتباعها عند إجراء التحقيق أو المحاكمة حيث وضع المشرع إلزام على جهة التحقيق أو المحاكمة بإعلان الخصوم إعلانًا صحيحًا بموعد ومكان انعقاد جلسة التحقيق أو المحاكمة التي ستتم عن بُعد، ولم تنص المادة على ضوابط خاصة بإعلان الخصوم، ولذلك تنطبق القواعد المنصوص عليها في الفصل الأول من الباب الثاني من هذا القانون، **حيث تنص المادة (227) من القانون على أنه:** " يكون تكليف الخصوم بالحضور أمام المحكمة

د. عمر عبد المجيد مصبح، ضمانات المحاكمة العادلة على ضوء اعتماد تقنية الاتصال عن بُعد في الإجراءات الجنائية في دولة الإمارات – دراسة مقارنة، مرجع سابق، ص٣٩٤ وما بعدها.

(1) Id. At 840. Specifically. Craig was charged “with child abuse, first and second degree sexual offenses perverted sexual practice, assault, and buttery” Id the victim in each count was a six year – old girl, who … attended a kindergarten and prekindergarten, center owned and operated by Craig” Id.

(٢) د. تامر محمد صالح، الحضور عن بُعد في الدعوى الجنائية، مرجع سابق، ص١٠٨.

قبل انعقاد الجلسة بسبعة أيام كاملة على الأقل في الجنح غير مواعيد المسافة المنصوص عليها بقانون المرافعات المدنية والتجارية، وذلك بناء على طلب النيابة العامة أو المدعى بالحقوق المدنية.

وتذكر في ورقة التكليف بالحضور بيانات المتهم، ورقمه القومي أو رقم وثيقة سفره وموطنه إذا كان أجنبيًا، والتهمة، ومواد القانون التي تنص على العقوبة".

كما تنص المادة (228) من مشروع قانون الإجراءات الجنائية الحديث 2017 على أنه: " تعلن ورقة التكليف بالحضور على النحو المنصوص عليه بالفقرتين الأولى والثانية من المادة 71 [1] من هذا القانون أو لشخص المعلن إليه أو في موطنه المثبت ببطاقة رقمه القومي".

كما ذهب (مشروع قانون الإجراءات الجنائية المصري لسنة 2017) في المادة (529) منه إلى أنه: "يكون لجهات التحقيق والمحاكمة المختصة أن تتخذ ما تراه مناسباً لتسجيل وحفظ كافة الإجراءات التي تتم من خلال وسائل وتقنيات الاتصال الحديثة عن بعد، وتفريغها في محاضر، ولها أن تستعين بأحد الخبراء في ذلك، وتودع ملف القضية. ويضع كل من عضو النيابة العامة أو قاضي التحقيق أو رئيس الدائرة والكاتب توقيعه على كل ورقة ودون الحاجة إلى توقيع أي من المتهمين، أو الشهود، أو الخبراء، أو المترجمين، أو أي توقيع آخر".

قد أوضح لنا (مشروع القانون) في هذه المادة الأشخاص التي يجب أن توقع على المحضر الورقي بعد تفريغ كافة الإجراءات فيه، حيث أوجب ذلك على كل من

([1]) تنص المادة (٧١) من مشروع قانون الإجراءات الجنائية الحديث ٢٠١٧ على أنه: "يجب على كل من المجني عليه والمدعي بالحقوق المدنية والمسئول عنها أن يعين له موطناً مختاراً في المكان الكائن فيه مقر النيابة التي يجري فيها التحقيق، أو أن يعين رقم هاتف محمول أو بريدًا إلكترونيًا لإعلانه عليه. ويجب على المتهم عقب مثوله في أي إجراء تتخذه سلطة التحقيق أن يعين له موطنا مختارا، أو رقم هاتف محمول أو بريدًا إلكترونيًا لإعلانه عليه".

عضو النيابة أو قاضي التحقيق أو رئيس الدائرة، وأيضًا الكاتب، كما أوضح أن توقيع باقي الأشخاص في الدعوى الجنائية لا ضرورة له، ومحضر الجلسة حجة بما ورد فيه ولا يجوز نقضه إلا من خلال الطعن بالتزوير [١].

وتجدر الإشارة إلى أنه لا شك في أن التدوين الإلكتروني الموثق بالصوت والصورة أفضل لكونه يحد من المشاكل العملية الخاصة بالادعاء بالتزوير على محاضر الجلسات سواء لإغفال تدوين الكاتب الإجراءات التي تمت في الجلسة أو رفض القاضي إثبات طلبات الخصوم [٢].

فالتدوين الإلكتروني (التسجيل المرئي والمسموع) لما يتم في التحقيق والمحاكمة يعد أمرًا في غاية الأهمية خدمة للعدالة، ورعاية لمصالح المتقاضين [٣].

وأيضًا يمكن الاستعانة بالتطبيقات الذكية الحديثة التي تقوم بتحويل الصوت إلى نص مكتوب مما يوفر الوقت والجهد، كما أنه من المزايا الرئيسية لتلك البرامج هي التفريغ الفوري من الصوت إلى النص المكتوب بأكثر من لغة، تصل في بعض البرامج إلى ١٠٠ لغة وتكون على درجة كبيرة من الدقة في التفريغ من الصوت إلى النص وكل ذلك باستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي المتقدمة.

---

(١) حيث تنص مادة (١١) من قانون الإثبات رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٨ على أنه: "المحررات الرسمية حجة على الناس كافة بما دون فيها من أمور قام بها محررها في حدود مهمته أو وقعت من ذوي الشأن في حضوره ما لم يتبين تزويرها بالطرق المقررة قانونًا".

(٢) د. يوسف سيد سيد عواض، خصوصية القضاء عبر الوسائل الإلكترونية، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ٢٠١٢م، ص١٧٣.

(٣) أ. سري محمود صيام، استخدام منجزات العلم في تحديث خدمة العدالة، المجلة الجنائية القومية، المجلد الثامن والعشرون، العدد الثالث، نوفمبر ١٩٨٥م، ص٨٦؛ د. تامر محمد صالح، الحضور عن بُعد في الدعوى الجنائية، مرجع سابق، ص١٦١.

ولا شك أيضًا أن الأخذ بالتوقيع الإلكتروني يكون أكثر جدوى تماشيًا مع التطورات التكنولوجية واتجاه الدولة إلى رقمنة التقاضي والمحاكمات عن بُعد، وقد نص المشرع في القانون الاتحادي الإماراتي رقم ٥ لسنة ٢٠١٧ في المادة (١٣) منه في شأن استخدام تقنية الاتصال عن بُعد في الإجراءات الجزائية، على أن يكون للتوقيع الإلكتروني ذات الحجية المقررة للتوقيعات المشار إليها في قانون الإجراءات الجزائية الاتحادية، إذا روعي فيه الأحكام المقررة في قانون المعاملات والتجارة الإلكترونية، ويكون للمستندات الإلكترونية ذات الحجية المقررة للمحررات الورقية الرسمية والعرفية في قانون الإجراءات الجزائية للاتحاد متى استوفت الشروط والأحكام المقررة في قانون المعاملات والتجارة الإلكترونية.

ويلاحظ أنه قد صدر في مصر قانون التوقيع الإلكتروني رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ لمواكبة التطور الرقمي في منظومة العدالة [١].

ونص (مشروع قانون) الإجراءات الجنائية المصري لسنة ٢٠١٧ في المادة (٥٣٠) منه على أنه: " يجوز للمتهم في أول جلسة بأي درجة من درجات التقاضي الاعتراض على عدم مثوله شخصياً أمام المحكمة المختصة، وعليها الفصل في الاعتراض بقبوله أو رفضه".

ويتضح من ذلك أن (مشروع القانون) المصري أعطى المتهم الحق في الاعتراض على عدم مثوله شخصيًا أمام المحكمة المختصة، أي أن له الحق على الاعتراض على اللجوء إلى تقنية الفيديو كونفرانس، وذلك في أول جلسة لكل درجة من درجات التقاضي، مما يعني أن عدم اعتراضه على اللجوء إلى تلك التقنية في أول

---

(١) القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم التوقيع الالكتروني وبإنشاء هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات، و يؤسس قانون التوقيع الالكتروني هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات (ITIDA)، الذي ينظم أنشطة خدمات التوقيع الالكتروني وغيرها من الأنشطة ذات الصلة بالتجارة الالكترونية وصناعة تكنولوجيا المعلومات، وكذلك في منظومة العدالة، باعتباره من المستلزمات الضرورية لها.

درجة يعد بمثابة موافقة منه على ذلك، وعلى المحكمة المختصة الفصل في ذلك الاعتراض بالقبول أو الرفض، فالكلمة الأخيرة لها واعتراض المتهم أو رفضه غير ملزم لها.

وهناك تباين من حيث اشتراط موافقة المتهم في التشريعات المختلفة، ففي حين أن بعض الدول لم تشترط موافقة المتهم على استخدام تقنية المحاكمة عن بُعد كالتشريع المصري والإماراتي، ذهبت بعض التشريعات الأخرى مثل التشريع الفرنسي والقانون الهولندي والسعودي والجزائري إلى اشتراط موافقة المتهم على اللجوء لتقنية الاتصال عن بُعد.

ويرى البعض أنه يتضح من التباين في هذه التشريعات أن التي تتطلب موافقة المتهم أفضل، وذلك احترامًا لحق المتهم في الدفاع، وكذلك للتخوف من اتخاذ ذلك وسيلة لإخفاء التعذيب الواقع على المتهم، إضافة إلى التأكد من أنه الشخص الذي حضر التحقيق والمحاكمة [١].

كما ذهب (مشروع قانون الإجراءات الجنائية المصري لسنة ٢٠١٧) في المادة (٥٣١) منه إلى أنه: "يحضر المتهم الجلسة بغير قيود ولا أغلال، وتجري عليه الملاحظة اللازمة. ولمحامي المتهم مقابلته، والحضور معه في مكان تواجده، وأثناء إجراءات التحقيق والمحاكمة عن بعد. وفي جميع الأحوال لا يجوز الفصل بين المتهم ومحاميه أثناء اتخاذ تلك الإجراءات".

ويلاحظ أن (مشروع القانون) في ثنايا هذه المادة قد كفل حماية حقوق الدفاع باعتبارها أحد الضمانات الهامة للمحاكمة العادلة والمنصفة، من خلال تنظيمه إجراء حضور المحامي مع المتهم ومقابلته والتواجد معه في التحقيق والمحاكمة لكونه أمر بالغ الأهمية والتأكيد على عدم جواز الفصل بين المتهم ومحاميه بأي حال من الأحوال.

---

(١) د. تامر محمد صالح، الحضور عن بُعد في الدعوى الجنائية، مرجع سابق، ص١٢٢.

ويرى البعض أن حضور المحامي للجلسة عن طريق الشاشة في شكل فيديو، ليس له نفس قيمة الحضور الفعلي، حيث لا يكون له القدرة على التعبير وتقديم حججه وبراهين للدفاع عن نفسه، خاصة في ظل رداءة الوسائل المستعملة في الاتصال والتي في كثير من الأحيان لا توفر الرؤيا الواضحة المتبادلة للأطراف في الأماكن المتصلة، ولا توفر جودة الصوت، أي إمكانية عدم سماع صوت الأشخاص بوضوح تام، أو نقلها منقوصة أو متقطعة ومؤداها سماع لأنصاف الكلمات والجمل، وبالتالي فإن حضور المتهم طبقًا لهذه التقنية هو مجرد حضور شكلي وهو ما يؤثر على مجريات المحاكمة وعلى مضمون الحكم [١].

وإن كانت بعض التشريعات قد أعطت الدفاع حق الاختيار بين التواجد مع المتهم في مكان احتجازه، أو التواجد في قاعة المحكمة، وكذلك في تعيين مساعد للدفاع يتواجد مع المتهم في مكان احتجازه إذا قرر الدفاع أن يتواجد في قاعة المحكمة إلا أن كل هذه الضمانات لا تقلل من الآثار السلبية الناتجة عن استخدام المحادثة المرئية عن بُعد سواء تواجد الدفاع مع المتهم أم في قاعة المحكمة، ففي كل الأحوال لن يتمكن من التواصل الجيد والمباشر مع بعض أطراف الدعوى الجزائية [٢].

وختامًا لابد قبل اللجوء إلى استخدام تلك الوسائل التكنولوجية التأكد من أن تلك التقنية تضمن تمكين جميع أطراف الدعوى الجنائية من التواصل الفعال مع بعضها البعض، الأمر الذي يضمن حماية حق المتهم في الدفاع وحماية حقوق جميع الأطراف بشكل عام.

---

(١) بوساحية أمير، أثر تقنية المحاكمة عن بُعد على المبادئ الأساسية للمحاكمة العادلة في ضوء الأمر رقم ٢٠ – ٠٤، مرجع سابق، ص١٢٥.

(٢) خالد موسى توني، الحماية الجنائية الإجرائية للشهود، دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، ٢٠١٠، ص١٤٠.

كما نص (مشروع قانون) الإجراءات الجنائية المصري لسنة ٢٠١٧ في المادة (٥٣٢) والأخيرة في الباب الخاص بإجراءات التحقيق والمحاكمة عن بُعد على أنه: "تقوم وزارة العدل بالتعاون والتنسيق مع وزارة الداخلية والجهات والوزارات المعنية، بإعداد القاعات وأجهزة الاتصال المطلوبة لتنفيذ إجراءات التحقيق والمحاكمة باستخدام وسائل وتقنيات الاتصال الحديثة في الجهات المختصة، وفي المؤسسات العقابية ومراكز الإصلاح والتأهيل، وغير ذلك من الإدارات ذات الصلة وتقديم المساعدة الفنية اللازمة لذلك".

ولا شك أن التعاون والتنسيق بين وزارة الداخلية والجهات والوزارات المعنية هو أمر غاية في الأهمية ولا غنى عنه لإجراء المحاكمة عن بُعد بصورة فعالة، إلا أن ذلك ليس أمرًا سهلاً على الإطلاق فهو يحتاج إلى إعداد وتجهيز بنية تحتية مناسبة والكثير من المتطلبات الفنية كأجهزة الحاسب الآلي، وإنشاء قاعدة بيانات، كما يحتاج تجهيز واستقطاب وتأهيل جميع العناصر البشرية ذات الصلة بالعمل القضائي، كما يحتاج كذلك لضرورة إحاطته بالحماية التقنية والقانونية.

المبحث الثاني

تقدير تقنية الفيديو كونفرانس

أصبحت تقنيات التواصل عن بُعد تلعب دورًا محوريًا في مختلف مناحي الحياة، لاسيما في مجال القضاء، وتعد تقنية "video conference" واحدة من أبرز هذه الوسائل، ورغم ما تحققه هذه التقنية من فوائد عديدة، إلا أنها لا تخلو من بعض العيوب والتحديات التي قد تحد من فاعليتها، لذا فإن تقييم هذه التقنية من حيث المزايا والتحديات يعد أمرًا ضروريًا لفهم مدى ملاءمتها وطريقة توظيفها الأمثل في الواقع العملي، وذلك على النحو الآتي بيانه.

المطلب الأول

مزايا استخدام تقنية الفيديو كونفرانس في المحاكمة عن بُعد

إن المحاكمة عن بُعد عن طريق استخدام تقنية الفيديو كونفرانس تعد من أحدث التطورات في نظام التقاضي التي جاءت استجابة لمتطلبات التقدم التكنولوجي وللمساهمة في تحسين وتطوير سير مرفق العدالة ونذكر من مزايا تطبيق نظام المحاكمة عن بُعد ما يلي:

١- أنه في ظل العمل بنظام المحاكمة عن بُعد، لا حاجة للانتقال إلى المحكمة لحضور جلسات المرافعة والاطلاع على قرارات المحكمة أو الحكم الصادر في الدعوى، ولا حاجة للسفر من بلد إلى آخر لحضور جلسات المرافعة [١].

٢- عدم استعمال الوثائق الورقية في الإجراءات والمراسلات كافة بين طرفي التقاضي، إذ تتم بينهم إلكترونيًا من دون استعمال الأوراق، وهو ما يتفق مع التقاضي عبر الإنترنت وخلق مجتمع المعاملات اللاورقية [٢].

---

(١) د. صفاء أوتاني، المحكمة الإلكترونية، مرجع سابق، ص١٧٠.

٣- لا نغفل الإشارة إلى أن استخدام تلك التقنية يوفر العديد من التسهيلات والتي من شأنها تقليص الوقت والجهد، حيث يغلق الأبواب لتخلف أطراف الدعوى الجزائية عن حضور الجلسات لإطالة أمد المحاكمة، وافتعال الأعذار لكسب الوقت من الخصم المماطل [١].

٤- إن استخدام تقنية الفيديو كونفرانس يقلل من الازدحام واكتظاظ المحاكم والجلسات إذ أن أطراف الدعوى لا يتواجدوا داخل قاعات المحكمة، بل في أماكن مختلفة.

٥- سهولة الاطلاع على ملف الدعوى عن بُعد، والقضاء على الأعمال الروتينية كالتنقل لأكثر من جهة لإيداع ملف الدعوى، وسهولة سداد المصاريف القضائية، إذ تحل وسائل الدفع الإلكتروني محل الدفع النقدي العادي [٢].

٦- إن المحاكمة عن بُعد تساهم بشكل كبير في تقليل النفقات وتوفير الجهد خاصة إجراءات نقل المتهمين من أماكن احتجازهم إلى قاعات المحاكم[٣].

٧- كما أنها تساعد على سرعة الفصل في القضايا، وقد أشارت بعض التقارير إلى أن تقنية الفيديو كونفرانس اختصرت وقت المرافعات اليومية بالأردن بدءًا من

([٢]) نصيف جاسم محمد عباس الكرعاوي، التقاضي عن بُعد، رسالة ماجستير في القانون الخاص، كلية القانون، جامعة بابل، العراق، ٢٠١٤م، ص٢١.

([١]) عمر عبد المجيد مصبح، ضمانات المحاكمة العادلة، مرجع سابق، ص٤٠٠.

([٢]) د. ريهام عاطف يوسف معروف، التقاضي عن بُعد وضمانات المحاكمة العادلة، المجلة القانونية (مجلة متخصصة في الدراسات والبحوث القانونية)، كلية الحقوق، جامعة القاهرة – فرع الخرطوم، المجلد ١٩، العدد٣، فبراير ٢٠٢٤، ص١٤٤٠.

([3]) Mike L. Brideback, Study of state trial courts use of remote technology, national association for presiding judges and court executive officers, new put avenue Williamsburg, Virginia, P.2.

تحضير الموقوف إلى انتهاء فترة محاكمته من ١٠ ساعات إلى أقل من ١٠ دقائق وهو ما ساهم بشكل كبير في اختصار الوقت والإجراءات [١].

٨- كما يرى البعض ضرورة استخدام هذه التقنية في سماع الشهود والمتهمين التائبين المتعاونين مع العدالة لكي يتم الحصول على إفاداتهم المتعلقة بالعصابات الإجرامية المنظمة أو الجماعات الإرهابية المسلحة حول مخططاتهم الإجرامية المستقبلية وغيرها من المعلومات التي تفيد العدالة الجزائية في القبض عليهم، فتستخدم هذه التقنية لعدم كشف هذه الجماعات الإجرامية لأماكن تواجد الشهود وتحركاتهم، وذلك حماية لهم من الانتقام الذي قد يتعرضون له [٢].

٩- كما أن استخدام هذه التكنولوجيا الحديثة في التقاضي تساعد في رفع مستوى الآمان في سجلات المحكمة، إذ يسهل اكتشاف أي تغيير أو تحوير فيها إلى جانب سهولة الاطلاع عليها والوصول إليها في أي وقت[٣].

---

(١) تقرير بعنوان "المحاكمة عن بُعد – عشر دقائق بدلاً من عشر ساعات"، منشور على الموقع الإلكتروني لجريدة الرأي الأردنية بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٢٢م، على الرابط التالي:
http://alrai.com/article/10524841

(٢) د. صفوان محمد شويفات، التحقيق والحاكمة الجزائية عن بُعد عبر تقنية الـ video conference، مجلة علوم الشريعة والقانون، جامعة العلوم الإسلامية، الأردن، المجلد ٤٢، العدد ١، ٢٠١٥م، ص٣٥٦؛ د. خالد توني، الشهادة المجهلة ودورها في تحقيق الفعالية الإجرائية في مواجهة الإجرام المنظم وحماية الأشخاص المهددين، منشورات مركز البحوث والدراسات بأكاديمية شرطة دبي، الإمارات، ٢٠١٧م، ص٩.

(٣) د. خالد ممدوح إبراهيم، التقاضي الإلكتروني – الدعوى الإلكترونية وإجراءاتها أمام المحاكم، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠٠٨م، ص٣٧.

١٠-كما أن لهذه التقنية أهمية بالغة في استمرار سير مرفق العدالة في حالات الطوارئ والأزمات الصحية كما في حالات الحجر الصحي أو انتشار الأوبئة والأمراض مثل أزمة جائحة كورونا.

١١-وتساهم هذه التقنية في زيادة معدلات الأمن والسلامة، حيث إنها تقلل من المخاطر الأمنية المتمثلة في احتمالية هروب المتهمين أثناء نقلهم من وإلى المحكمة [١].

١٢-كما أن التقنية المتمثلة في التسجيل السمعي والبصري يتم اللجوء إليها في مجال التحقيق الجنائي لسماع أقوال الأطفال القُصر ضحايا الجرائم الجنسية[٢].

١٣-كما تعدو هذه التقنية وسيلة مستحدثة وإضافية من وسائل التعاون الدولي في مكافحة الجرائم والمساعدات القضائية المبذولة بين الدول ولاسيما في مجال استجواب المتهمين وسماع الشهود عندما يكونون مقيمين في إقليم دولة غير تلك الدولة التي تقوم بالتحقيق والمحاكمة [٣].

---

(١) انظر في ذلك المعنى:

Commission européenne pour l'efficacité de la justice « CEPEJ » systèmes judiciaires européens, édition 2012 « données 2012 » efficacité de la justice, Pp 17 – 18 sur la site : www.journal.la.mee.fr

راجع أيضًا: د. رامي متولي القاضي، إجراءات التحقيق والمحاكمة عن بُعد – دراسة تحليلية، مرجع سابق، ص٣٧٨.

(٢) الدكتور العربي "شحط عبد القادر"، التقنيات الحديثة لسماع ضحايا الاعتداءات الجنسية القصر، مجلة الأمن والقانون، كلية شرطة دبي، السنة العاشرة، العدد الأول، يناير ٢٠٠٢م، ص٣٩.

(٣) د. محمد صبحي نجم، الوجيز في شرح قانون أصول المحاكمة الجزائية، عمان، دار الثقافة، ٢٠٠٦، ط٢، ص١٨١؛ صفوان محمد، التحقيق والمحاكمة الجزائية عن بُعد، مرجع سابق، ص٣٥٧.

المطلب الثاني

مدى تأثير المحاكمة عن بُعد على ضمانات العدالة

على الرغم من المزايا التي قدمتها المحاكمة عن بُعد باستخدام تقنية الفيديو كونفرانس والتقدم التقني الهائل الذي حققته، إلا أنها تثير تساؤلات هامة حول مدى تأثيرها على ضمانات العدالة، كما تثير عدة مخاوف حول انتهاك الخصوصية، وفيما يلي بيان ذلك.

أولاً: المساس بمبدأ "حرية القاضي الجنائي في تكوين عقيدته" من عدمه:

يثار هذا التساؤل حول آثار تطبيق "المحاكمة عن بُعد" على مبدأ حرية اقتناع القاضي وتكوين عقيدته باعتباره من أهم مبادئ الإثبات الجنائي.

فهناك من هو متخوف ومتحفظ على استخدام وسائل التكنولوجيا في محراب القضاء فمنهم من يردد وبقوة بأن التقنيات التكنولوجية تبتعد عن الروح حيث إن عالم التكنولوجيا يجعل الإنسان مثل الآلة من خلال توصيفه كرقم معلوماتي أو كودي مشفر دون النظر إلى أبعاد أخرى، بمعنى آخر فإنها ستنظر إلى الإنسان على أنه روبوت أو كائن آلي [١]، فهذه التقنية تلغي روح القانون لأنها تمس بمبدأ القناعة الوجدانية للقاضي الجزائي وتؤثر على حق المتهم في الاستفادة من مشاعره الإنسانية [٢].

وتنص المادة (٣٠٢) من قانون الإجراءات الجنائية على أنه "يحكم القاضي في الدعوى حسب العقيدة التي تكونت لديه بكامل حريته ...."[٣].

---

(١) د. إسلام عبد المنعم الصياد، إلكترونية التقاضي عبر الوسائل الإلكترونية (دراسة مقارنة)، المجلة القانونية، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، المجلد ١٧، العدد ٣، أغسطس ٢٠٢٣م، ص٥٣٠.

(٢) سنان سليمان سنان، إجراءات المحاكمة الجزائية عن بُعد في القانون الإماراتي، مرجع سابق، ص٣١؛ محمد عصام الترساوي، تداول الدعاوى القضائية أمام المحاكم الإلكترونية، مرجع سابق، ص١٧٣.

(٣) قانون الإجراءات الجنائية لسنة ١٩٥٠، م (٣٠٢).

وقد أوضحت محكمة النقض في مفهوم مبدأ الاقتناع القضائي بقولها "أن القانون قد أمد القاضي في المسائل الجنائية بسلطات واسعة وحرية كاملة في سبيل نقص ثبوت الجرائم أو عدم ثبوتها، والوقوف على حقيقة علاقة المتهمين، ومقدار اتصالهم بها، ففتح له باب الإثبات على مصراعيه يختار من كل طرقه ما يراه موصلاً إلى الكشف عن الحقيقة ويزن قوة الإثبات المستمدة من كل عناصر الدعوى بمحض وجدانه فيأخذ بما تطمئن إليه عقيدته، ويطرح ما لا ترتاح إليه، غير ملزم بأن يسترشد في قضائه بقرائن معينة، بل له مطلق الحرية في تقدير ما يعرض عليه منها ووزن قوته التدليلية في كل حالة حسبما يستفاد من وقائع كل دعوى وظروفها بغية الحقيقة ينشدها إنى وجدها، ومن أي سبيل يجده مؤديًا إليها، ولا رقيب عليه في ذلك غير ضميره وحده"[١].

ويرى البعض أن زيادة الاستعانة بالوسائل الإلكترونية يؤثر على اقتناع القاضي، فسماع القاضي للمتهمين ولشهادة الشهود عبر الدوائر التليفزيونية المغلقة التي تنقل الصوت والصورة لا يمكن أن يتساوى مع المثول أمام القاضي، حيث إن ذلك الحضور يمكن القاضي من ملاحظة انفعالاتهم، ويسهم بذلك في تكوين عقيدته بصورة أفضل[٢].

---

(١) نقض ١٥ مايو ١٩٥٠، مجموعة أحكام محكمة النقض، س١، رقم ٢١٥، رقم ٦٥٥.
د. مصطفى فهمي الجوهري، دروس في قانون الإجراءات الجنائية، الجزء الثاني، المحاكمة وطرق الطعن، ٢٠١٧م، ص١١٤.
انظر في ذلك أيضًا:

Jean si card, la prévue en justice, collection (comment faire), édition 1960, n.586, P.381.

(2) Walker Janet and Garry D. Watson: New trends in procedural law new technology and the civil litigation process, Hastings international and comparative law, Review 31.1 (2008), P.272.

حيث تعتبر لغة الجسد وطريقة التعبير من أهم الوسائل التي يعتمد عليها القاضي في إصدار الحكم النهائي في الدعوى التي ينظرها، وهو ما لا يتوافر في استخدام تقنية الفيديو كونفرانس، التي قد تمنح في كثير من الأحوال المتهم وباقي أطراف الدعوى فاصل زمني ليس بقصير بين طرح السؤال والإجابة عليه [١].

في حين أنه على النقيض يرى البعض أن استخدام تقنية الفيديو كونفرانس لا يمنع القاضي من مراقبة الحركات والتأثيرات التي تظهر على تعبيرات وجه المتحدث فتكون أيضًا محلاً للتقدير والتفسير من جانب القاضي الذي يتابع المرافعات أو المناقشات في الجلسة، وبذلك يتأكد التفاعل شبه التام في المناقشات كما لو كانت تتم في مكان واحد أمام القاضي [٢].

ثانيًا: مدى توافر مبدأ العلانية في "المحاكمة عن بُعد":

يقصد بعلانية إجراءات المحاكمة عقد جلسة المحاكمة في مكان يستطيع أي فرد من الجمهور أن يدخله، ويشهد المحاكمة من دون قيد إلا ما يستلزمه ضبط النظام[٣].

وعلانية الجلسة هي الأصل العام في إجراء المحاكمات [٤]، وذلك لأن حضور الجمهور يجعل منه رقيبًا على عدالة إجراءاتها مما يدعم ثقته في قضائها، هذا فضلاً

---

(1) Sophia Binet, L'utilisation des nouvelles technologies dans le procès civil : vers une procédure civile intégralement informatisée ?, université LU MIERE Lyon, 2 Master Droit processuel, 2005, P.1313.

(2) Laurent Ferral: et bruno axel traesch princip d'oralités en matière de procédures en ligne, voir à http://www.village-justice.com/articles/principe.oralite.matiere,1924.htm sit consulte le 29 Décembre 2009, P.3.

رامي متولي القاضي، إجراءات التحقيق والمحاكمة عن بُعد، مرجع سابق، ص٣٧١.

(٣) د. طارق أحمد ماهر زغلول، شرح قانون الإجراءات الجنائية، الجزء الثاني، مرحلة المحاكمة وطرق الطعن في الأحكام، الطبعة الأولى، دار الكتاب الجامعي، ٢٠٢٣، ص١٣٦.

عن أن سماعه الحكم بنفسه يكون أدعى لتحقيق غاية الردع من العقاب على أوسع نطاق ممكن [١]. وقد أوجب القانون أن يكون النطق بالحكم في جلسة علنية، حتى لو كانت الدعوى نظرت في جلسة سرية [٢]، وإغفال العلانية يؤدي إلى بطلان الحكم وهو بطلان يتعلق بالنظام العام.

ويرى البعض أن هناك مساس مباشر بمبدأ العلانية عند استخدام تقنية الفيديو كونفرانس، فالقاضي عند استماعه واستجوابه للمتهم أو للشاهد يتم من خلال وسيلة الاتصال التكنولوجي لا يحقق العلانية غالبًا ولا يسمح برؤية تامة وكاملة لمكان تواجد أطراف الخصومة الجنائية ويجعل الحضور الإلكتروني عن بُعد لا يعول عليه في إجراء محاكمة عادلة لكونها محاكمة شكلية وتجعل الخصوم غير مقتنعين بها لعدم تحقق ضماناتهم التي قررها القانون لهم [٣]، كما أنه لا يحقق الرقابة الشعبية، ولا غاية الردع المنشودة.

في حين يشير البعض الآخر إلى أن هذه المحاكمة لن تؤثر على علانية الجلسات، لأن الإجراء سيكون بالصوت والصورة، وبالدقة العالية أمام الجميع [٤]، المدعي والمدعي عليه ووكيله، والقضاء والشهود أمام أعين الجميع [٥]، وبالتالي فلا يوجد مساس بمبدأ العلانية في المحاكمات عن بُعد باستخدام تقنية الفيديو كونفرانس.

([٤]) م ١٦٩ من دستور جمهورية مصر العربية ١٩٧١؛ د. عوض محمد عوض، المبادئ العامة في قانون الإجراءات الجنائية، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، ١٩٩٩م، ص٥٦٩.

([١]) د. مصطفى فهمي الجوهري، دروس في قانون الإجراءات الجنائية، مرجع سابق، ص٨٦.

([٢]) م ٣٠٣ من قانون الإجراءات الجنائية لعام ١٩٥٠.

([٣]) حمده عبد الله قطامي السويدي، أحمد موسى هياجنة، المحاكمة الجزائية بتقنية الاتصال عن بُعد، مرجع سابق، ص٣٠١.

([٤]) د. محمد صبحي نجم، قانون أصول المحاكمات الجزائية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص١٦٥.

([٥]) د. عمر عبد المجيد صبح، ضمانات المحاكمة العادلة على ضوء اعتماد تقنية الاتصال عن بُعد، مرجع سابق، ص٤٠٢.

ثالثًا: أثر تقنية الفيديو كونفرانس على مبدأ المواجهة:

تتم المحاكمة بصفة وجاهية عن طريق وضع المتهم وجهًا لوجه أمام متهم آخر، أو شاهد أو ضحية ليسمع بنفسه ما يصدر منهم من أقوال، وما يبدر منهم من ادعاءات في صدد ما أدلوا به من معلومات متعلقة بوقائع الدعوى، فيتولى المتهم الإجابة تأييدًا أو تفنيدًا، فبمقتضى هذا المبدأ تتم كافة إجراءات المحاكمة وما يجري فيها من مرافعات أو تقديم أدلة أو سماع شهود، بحضور المتهم والضحية والشهود أمام هيئة المحكمة [١].

فالمحاكمة يجب أن تتم في مواجهة المتهم ومحاميه، فيواجه بالاتهامات المثارة ضده، ويمكن من الرد عليها، وتفنيدها، وله في ذلك أن يناقش شهود الإثبات، ويطلب سماع شهود آخرين ويناقش تقرير الخبراء [٢].

فمبدأ المواجهة في غاية الأهمية لأن التفرس في حالة الشاهد النفسية وقت أداء الشهادة ومراوغاته أو اضطرابه وغير ذلك، مما يعين القاضي على تقدير أقواله حق قدرها [٣].

وفي حين أنه يرى البعض أنه من أكبر سلبيات المحاكمة المرئية هي عدم حضور المتهم لجلسات محاكمته، والمقصود هنا هو الحضور المادي الملموس، وليس الحضور المرئي عن بُعد [٤]، فالواقع العملي لاستخدام هذه التقنية في المحاكمة المرئية

---

(١) د. محمد طلحاب العتبي، دور المحامي في الإجراءات الجنائية، رسالة ماجستير، التشريع الجنائي الإسلامي، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠٠٢م، ص١٢٠.

(٢) د. محمد أبو العلا عقيدة، شرح قانون الإجراءات الجنائية، مرحلة المحاكمة وطرق الطعن في الأحكام، الطبعة الثانية، ٢٠١٠ / ٢٠١١م، ص٥١٧.

(٣) نقض ٢ أكتوبر ١٩٨٥م، مجموعة أحكام النقض، س٣٦، رقم ٦٤١، ص٨٠١.

(٤) د. عبد الغني بن عيرد، هاجر بضياف، التقاضي الإلكتروني على ضوء أحدث التعديلات، مرجع سابق، ص٢٥.

عن بُعد، يؤكد مساس كبير بهذا المبدأ، حيث إن الإمكانيات المسخرة لهذه العملية لا تتوفر على الشروط والجودة المطلوبة، ولا ترقى لتجسيد مبدأ الوجاهية [١].

يرى البعض الآخر أن مبدأ الوجاهية أصبح بالإمكان تحقيقه في التقاضي الإلكتروني من خلال الوسيط الإلكتروني المتمثل في الاتصال المباشر بالصوت والصورة عن طريق الإنترنت، دون الانتقال الجسدي بين أطراف الخصومة وبين هيئة المحكمة في توقيت زمني محدد [٢]، ولذلك ظهر مفهوم الحضور الإلكتروني [٣] كبديل عن الحضور المادي المباشر وبالنسبة للمشاكل التقنية فيمكن الرد عليها بأن التطورات المستمرة في مجال تقنيات الاتصالات أدت إلى إيجاد حلول لهذه المشكلات والسيطرة عليها.

رابعًا: مدى مساس تقنية الاتصال عن بُعد بحق الدفاع:

لقد كفل الدستور والقانون للمتهم الحق في الدفاع عن نفسه والاستعانة بمحاميه[٤]، وهي أحد الضمانات الأساسية للدفاع عن الحقوق والحريات.

---

(١) بوساحية أمير، أثر تقنية المحاكمة المرئية عن بُعد على المبادئ الأساسية للمحاكمة العادلة في ضوء الأمر رقم (٢٠ – ٠٤)، مجلة الباحث في العلوم القانونية والسياسية، جامعة جيلاني اليانس، سيدي بلعباس، الجزائر، العدد السابع، الشهر جوان، ٢٠٢٢م، ص١٢٥.

(٢) د. ريهام عاطف، التقاضي عن بُعد وضمانات المحاكمة العادلة، مرجع سابق، ص١٤٨.

(٣) د. حاتم أحمد فتحي أحمد البكري، مبدأ الشفاهية في المحاكمات الجنائية، مجلة الحقوق والعلوم القانونية والاقتصادية، جامعة المنصورة، العدد ٤٩، ٢٠١١م، ص١٧.

(٤) دستور جمهورية مصر العربية المعدل في ٢٣ إبريل ٢٠٢٣، حيث تنص المادة (٩٦): المتهم بريء حتى تثبت إدانته في محاكمة قانونية عادلة تكفل له فيها ضمانات الدفاع عن نفسه.
كما تنص المادة (٩٨): حق الدفاع أصالة أو بالوكالة مكفول واستقلال المحاماة وحماية حقوقها ضمان لكفالة حق الدفاع.

ويرى البعض أن هذا الحق لم يتم الاهتمام به كما يجب في تقنية الفيديو كونفرانس، باعتبار أن حضور المتهم للجلسة عن طريق شاشة في شكل فيديو مباشر من المؤسسة العقابية ليس له نفس قيمة الحضور الفعلي.

حيث لا يكون له القدرة على التعبير وتقديم الحجج والبراهين للدفاع عن نفسه ودحض التهم التي توجهها النيابة العامة أو الضحايا بالكيفية المناسبة، خاصة في ظل رداءة الوسائل المستعملة في الاتصال التي تربط قاعة الجلسات بالمحكمة بالمؤسسات العقابية [١]، وبالنسبة للمدافع عن المتهم فإنه لا يمكن من ممارسته عمله بصورة كاملة[٢].

وما زاد الإخلال بحقوق المتهمين هو إعطاء القضاة سلطة إجراء المحاكمة المرئية عن بُعد من عدمها دون شرط موافقة النيابة العامة أو الخصوم أو المتهمين، الموقوفين ودفاعهم على ذلك، حيث إنه، حتى لو اعترضوا على إجراءاتها وأبدوا دفاعًا لتبرير وجهتهم، فإن لجهة الحكم كامل السلطة في اعتبار هذه الدفوع غير جدية واستكمال المحاكمة وفق هذا النمط بموجب قرار غير قابل لأي طعن [٣].

في حين يرى البعض الآخر أن الضمانات المقررة للمتهم في مرحلة التحقيق في ظل استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بُعد هي نفسها التي تم تقريرها للمتهم في ظل إجراءات التحقيق العادية، وقد شدد المشرع الحرص على ضمان حماية حقوق

---

(١) بوساحية أمير، أثر تقنية المحاكمة المرئية عن بُعد على المبادئ الأساسية للمحاكمة العادلة، مرجع سابق، ص١٢٣.

(2) Auodele Akenroye Centre for criminology and socie legal studies (voft) video conferencing technologies and how it challenges the fundamental tents of our criminal justice system in Canada.

(٣) لريبي نبيه، ضمانات المحاكمة العادلة على ضوء اعتماد تقنية الاتصال عن بُعد، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في الحقوق، تخصص قانون جنائي وعلوم جنائية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الدكتور الطاهرمولاي – سعيدة، ٢٠٢٠/٢٠٢١م، ص٨٦.

المتهم وتمكينه من الاستعانة بمحام، ومنح للأخير حق التواجد مع موكله أثناء استجوابه تكريسًا لحقوق الدفاع [١].

وقد تعرضت المحكمة الدستورية العليا الإيطالية لبحث مسألة مدى دستورية استخدام تقنية الفيديو كونفرانس، وقد انتهت إلى الحكم بدستورية اللجوء إلى هذه التقنية، حيث أنه تم الطعن على دستورية المادتين الأولى والثانية من القانون رقم (١١) لسنة ١٩٨٨م بشأن قواعد المشاركة في الدعوى الجنائية عن بُعد أمام المحكمة الدستورية الإيطالية لمخالفتها لنصوص المواد ٢٤، ٢٧ من الدستور الإيطالي والخاصة بحقوق المتهم، ومنها الحق في الاستعانة بمحام، وذلك بموجب الدعوى الدستورية رقم (٣٤٢) لسنة ١٩٩٩م بناء على طلب محكمة جنايات كاتانيا، وقد حكمت المحكمة الدستورية العليا بإيطاليا برفض الدفع بعدم دستورية المادتين المطعون فيهما لعدم تعارضهما مع الدستور الإيطالي [٢].

خامسًا: سماع شهادة الشهود الإلكترونية ما بين الحق في الحماية وعدم المساس بحقوق الدفاع:

إن الشهادة الإلكترونية هي إخبار بحق للغير عن تيقن في مجلس القضاء وعن بُعد باستعمال وسيلة تقنية لنقلها [٣].

وهناك اتجاه من الفقه يرى أن سماع الشهود عن طريق المحادثة المرئية يخل بحقوق الدفاع، ويؤسسوا آرائهم على مجموعة أسباب تتباين ما بين قانونية وأخرى

---

(١) د. بوحليط يزيد، د.فليغة خليل الله، المحاكمة عن بُعد، سرعة الإجراءات أم إهدار الضمانات، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد 12، العدد 1، إبريل 2021م، ص896.

(٢) د. أحمد السوليه، الحماية الجنائية والأمنية للشاهد، رسالة دكتوراه، أكاديمية الشرطة، القاهرة، ٢٠٠٦م، ص٢٤٥.

(٣) حميد سليمان داديار، الإطار القانوني للتقاضي المدني عبر الإنترنت، دراسة تحليلية مقارنة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان – الأردن، ص١١٦.

فنية[١]، حيث إنه يحول سماع الشهود عن طريق المحادثة المرئية عن بُعد دون تحقيق الاتصال المباشر بين المتهم والدفاع، فلا ريب أن سماع الشهود بهذه الطريقة يجحف بحق المدعي عليه عندما يسمح بتوجيه الاتهامات له من قبل شهود ولا يكون قادرًا على استجوابهم [٢].

كما أنه يجب أن يتسنى لكل من القاضي أو قاضي التحقيق بحسب الأحوال تلمس الحقيقة عن قرب من خلال سماع ما يدلي به الشهود من أقوال وما يصدر عنهم من أفعال وردود أفعال وانفعالات نفسية وعصبية أثناء المواجهة، وهي بالطبع نتائج لا يمكن إدراكها إذا تمت المواجهة بينهم عن بُعد [٣].

كما أن سماع الشهود يثير مشكلة قانونية أخرى تتعلق بالاختصاص المكاني أثناء مباشرة هذه الإجراءات من خلال تقنية المحادثة المرئية عن بُعد بين عدة دول[٤].

في حين يرى أنصار الاتجاه المعارض أن الشاهد وإن لم يكن حاضرًا جسديًا في الجلسة، إلا أنه توفرت الوسائل اللازمة التي يمكن من خلالها الحصول على أقواله بشكل سمعي ومرئي ومراقبة تعابير وجهه وتحركاته، فهذا يعين القاضي على تقدير

---

(١) حسيبة محي الدين، سماع الشهود عن طريق المحادثة المرئية عن بُعد بين الحق في الحماية وحقوق الدفاع، مجلة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، جامعة البليدة، العدد العاشر، ص٢٩٢ وما بعدها.

(٢) أحمد يوسف السوليه، الحماية الجنائية والأمنية للشاهد، مرجع سابق، ص٢٥٠.

(٣) خالد موسى توني، الحماية الجنائية الإجرائية للشهود، دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، ٢٠١٠م، ص١٣٧.

(٤) عادل يحيى، التحقيق والمحاكمة الجنائية عن بُعد، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠١م، ص٧٨.

أقواله حق قدرها، ويبني القاضي عقيدته من التأثير الذي تحدثه هذه الأقوال وهو ينصت إليها [١].

كما أن الشاهد يؤدي شهادته الإلكترونية وهو تحت تأثير القسم ويفترض به الصدق والأمانة والحيادية، ورغم ذلك فإن شهادته لا تحوز حجية الإلزام، فللمحكمة السلطة الكاملة في تقدير قيمة الشهادة الإلكترونية من حيث عدالة الشاهد وسلوكه وتصرفاته وغير ذلك دون حاجة إلى تزكية [٢].

كما أن سماع الشهود عن طريق المحادثة المرئية عن بُعد في نطاق الدعوى الجزائية لا يخلو من فائدة، حيث إن اعتبارات تمكين مرفق العدالة الجنائية من تفعيل دوره في ملاحقة المجرمين وتطبيق أحكام القانون تقتضي الخروج عن المفهوم التقليدي لسبل مباشرة الإجراء الجنائي [٣].

ولا شك أن تلك التقنية تؤدي لضمان مزيد من الحماية للشهود والتي أصبحت حاجة وطنية والتزام دولي يقع على عاتق الدول في مواجهة المخاطر التي تحيط بالشهود بسبب إدلائهم بشهاداتهم التي قد تكون حاسمة في إدانة من يتخذ من الجريمة نشاطًا له [٤].

---

(١) سامية سعيد أيوب، استخدام تقنية الاتصال عن بُعد في الإجراءات الجزائية وفقًا لأحكام القانون الاتحادي رقم ٥ لسنة ٢٠١٧، دراسة مقارنة، القاهرة، دار النهضة العربية، ٢٠٢٠م، ص٦٥.

(٢) أيمن احمد الحسون، الإثبات بشهادة الشهود الإلكترونية:

http://alhsoun.com/upload/law

أنيس منصور، شرح أحكام قانون البيانات الأردني، ط١، عمان – الأردن، ص١٧١.

(٣) خالد موسى، مرجع سابق، ص١٤٠.

(٤) حسيبة محيي الدين، سماع الشهود عن طريق المحادثة المرئية، مرجع سابق، ص٢٩٣.

سادسًا: تأثير تقنية الفيديو كونفرانس على "هيبة القضاء":

هناك بعض المخاوف تجاه تأثير تقنية الفيديو كونفرانس على قدسية وهيبة مرفق القضاء الشامخ.

حيث إنه بالنسبة لحلف الشاهد لليمين فإنه في الطرق العادية يتم أمام هيئة الحكم في المحكمة، مما يضفي على الشاهد الشعور بالوازع الأخلاقي وبأهمية القسم، كما يعزز شعوره بأن ذلك التزام قانوني ذو توابع وخيمة، وذلك على عكس حلف اليمين من خلال وسائل التكنولوجيا الحديثة وتقنية الاتصال عن بُعد، حيث تقل الرهبة بسبب عدم التواجد داخل المحكمة وعدم التفاعل المباشر مع القضاة، مما قد يكون له بعض الأثر على الشاهد بعدم أهمية قسمه أو شهادته.

كما أن المشاركة في المحاكمة من خلال تقنية الفيديو كونفرانس يؤدي لسهولة الكذب مقارنة بالتواجد الفعلي داخل المحكمة، حيث يقل في المحاكمة عن بُعد القلق أو التوتر في حالة الكذب، لانعدام المواجهة المباشرة مع هيئة المحكمة أو أطراف الدعوى الجنائية.

فالحضور الفعلي في قاعات المحاكم التقليدية، برمزها وقدسيتها، له عظيم الأثر في نفوس جميع الأطراف ويزيد بداخلهم احترام هيبة القضاء وشموخه.

تقييم الباحثة:

إن المحاكمة عن بُعد تُعد تطورًا تقنيًا هامًا في مجال العدالة الجنائية خاصة في ظل التحديات الحديثة مثل الأزمات الصحية (كجائحة كورونا) وحالات الطوارئ الأمنية، ولها الكثير من المزايا مثل خفض التكاليف، وتوفير الوقت وتسهيل الإجراءات على المتقاضين، ولكن بالرغم من الإيجابيات التي تحققها تقنية الفيديو كونفرانس إلا أنها لا تصلح كبديل عام وشامل للمحاكمة التقليدية، لأن تعميمها قد يمس بواحدة أو أكثر من ضمانات العدالة، وتحدث خللاً في التوازن بين فاعلية النظام القضائي وحقوق أطراف الدعوى.

فجوهر العدالة ليس إصدار الحكم الناجز فقط، بل يشمل أيضًا كيفية إجراء التحقيق والمحاكمة مع ضمان كافة حقوق المتهم.

ولذلك فالأولى أن تخضع تقنية الفيديو كونفرانس للتطبيق المحدود، فيقتصر استخدامها على قضايا الجنح والأحداث دون الجنايات التي تنطوي على أدلة معقدة، وملابسات كثيرة، وتعدد في المتهمين في كثير من الأحيان، مما يصعب معه إجراء المحاكمة بواسطة تقنية الفيديو كونفرانس، كما أنها تتسم بخطورة العقوبات والتي تمثل اعتداء على أهم حقوق الإنسان مثل الحق في الحياة، ولذا فهي تتطلب الحضور المادي المباشر وكفالة كافة الحقوق والضمانات، فلكي تكون تلك التقنية الحديثة وسيلة لتحقيق العدالة لا لتقليصها، لابد أيضًا من توافر بنية تحتية مجهزة وآمنة، وكوادر بشرية مدربة ومؤهلة مع إطار قانوني صارم ورقابة قضائية مشددة ورضا صريح من المتهم.

الخاتمة

انتهينا من إعداد دراسة حول المحاكمة عن بُعد باستخدام تقنية الفيديو كونفرانس، حيث تم التعرض إلى تعريفها، والتمييز بينها وبين ما يشبهها من مصطلحات أخرى، ومتطلبات تطبيقها، والأساس القانوني لها في التشريعات المقارنة، كما بينا خلالها النصوص القانونية الخاصة بإجراءات التحقيق والمحاكمة عن بُعد في ظل (مشروع قانون الإجراءات الجنائية الجديد لسنة 2017م)، كما حاولنا الإلمام بمزايا هذه التقنية وما يوجهها من تحديات.

ونعرض فيما يلي أهم النتائج التي خلصت بها الدراسة، وبعض التوصيات التي نتوجه بها إلى المشرع المصري، وفيما يلي بيان ذلك:

النتائج:

١- يعتبر مفهوم "المحاكمة عن بُعد" مفهومًا حديثًا ظهر نتيجة التطور التكنولوجي الذي دخل جميع مجالات الحياة ومنها المنظومة القضائية.

٢- تبين أن للمحاكمة عن بُعد العديد من المتطلبات التقنية والبشرية مثل البنية التحتية المجهزة، والكوادر البشرية المدربة مما يضمن جودة الاتصال وخصوصية الجلسات.

٣- تسمح المحاكمة عن بُعد للقضاة بنظر ومباشرة إجراءات المحاكمة عن بُعد بواسطة تقنية الفيديو كونفرانس دون الحاجة للحضور الشخصي لأطراف الخصومة ووكلائهم.

٤- توفر المحاكمة عن بُعد العديد من المزايا والتسهيلات التي من شأنها تقليل الجهود والوقت وتسريع إجراءات التقاضي، كما تخفف من الازدحام في قاعات المحاكم إلى جانب تعزيز الأمن داخل المؤسسات العقابية.

٥- أظهر التحليل القانوني أن مشروع قانون الإجراءات الجنائية المصري الجديد لسنة ٢٠١٧م أتاح استخدام الوسائل التكنولوجية الحديثة في إجراءات التحقيق والمحاكمة عن بُعد، لكنه لم يضع تنظيمًا تفصيليًا كافيًا لضمان فعالية وعدالة المحاكمة عن بُعد.

٦- خولت بعض التشريعات كامل السلطة لجهة التحقيق والحكم اللجوء لتقنية الفيديو كونفرانس ومنها جمهورية مصر العربية، في حين جعل البعض الآخر اللجوء إلى هذه التقنية مشروط بموافقة المتهم.

٧- يثور بشأن هذه التقنية العديد من المخاوف حول تحقيق ضمانات العدالة المقررة قانونًا في المسائل الجنائية، إلا أن ذلك يتوقف على مدى توافر المتطلبات التقنية والبشرية التي تحقق الفعالية في هذه التقنية.

٨- كما يلاحظ أن مشروع قانون الإجراءات الجنائية الجديد ٢٠١٧، تمت موافقة مجلس النواب عليه نهائيًا، ولم يتم التصديق عليه ونشره في الجريدة الرسمية حتى الآن.

التوصيات:

١- نوصي الجهات المختصة بسرعة إصدار القانون سالف الذكر، لمواكبة التطور الرقمي في منظومة العدالة الجنائية.

٢- إصدار تشريع مستقل في شأن استخدام تقنية الاتصال عن بُعد، بحيث يحدد شروطها وضماناتها، وينص على الجرائم ذات الصلة بالمحاكمة الإلكترونية، كما يوضح النصوص الجزائية الردعية لمواجهة تلك الجرائم حال ارتكابها، بما يضمن حماية جنائية أكبر ضد مخاطر الاختراق.

٣- نوصي بقصر تطبيق المحاكمة عن بُعد على قضايا الجنح والأحداث دون الجنايات التي غالبًا ما تنطوي على إجراءات وملابسات معقدة، وأدلة حساسة

تستوجب حضورًا فعليًا ومواجهة مباشرة بين أطراف الدعوى وضرورة ملاحظة القاضي للغة جسد المتهم ونبرة صوته وانفعالاته.

٤- النص على ضرورة موافقة المتهم على إجراء المحاكمة عن بُعد، فله أن يقبلها أو يرفضها وتدوين ذلك في الجلسة الأولى، حيث يجب مراعاة حقه في الحضور المادي أمام قاضيه الطبيعي وحقه في المواجهة المباشرة مع أطراف الدعوى.

٥- التدوين الإلكتروني للجلسات بالصوت والصورة لإمكانية الرجوع إليها تعزيزًا للشفافية ومراعاة لمصالح المتقاضين.

٦- مراعاة البُعد الإنساني للمتهمين، من حيث ضرورة مراعاة احتياجات ذوي القدرات الخاصة، أو من يعانون من أمراض نفسية وعقلية.

٧- توفير دورات تدريبية متخصصة للقضاة والمحامين وأعضاء النيابة على استخدام تقنية الاتصال عن بُعد لضمان كفاءة التعامل مع النظم الإلكترونية وتطبيق الإجراءات بطريقة سليمة وناجزة.

٨- التأكد من توافر ضمانات المحاكمة العادلة كافة، والنص على بطلان المحاكمة عن بُعد حال الإخلال بأي منها.

والحمد لله رب العالمين،

قائمة المراجع

أولاً: الكتب:

١- أ. أمير فرج يوسف، المحاكم الإلكترونية المعلوماتية والتقاضي الإلكتروني، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، ٢٠١٤م.

٢- أ. انطونيو كاسيزي، القانون الجنائي الدولي، ترجمة مكتبة صادر ناشرون، الطبعة الأولى، ٢٠١٥م.

٣- د. أنيس منصور، شرح أحكام قانون البيانات الأردني، ط١، عمان – الأردن.

٤- د. تامر محمد صالح، الحضور عن بُعد في الدعوى الجنائية "دراسة مقارنة"، دار الفكر والقانون، ٢٠٢١م.

٥- د. حسن مظفر الرزو، الجاهزية الإلكترونية للبلدان العربية وانعكاساتها المختلفة على فرض تفعيل بيئة اقتصاد المعرفة، مركز دراسات الوحدة العربية، القاهرة، مصر ٢٠١٢م.

٦- د. حميد سليمان داديار، الإطار القانوني للتقاضي المدني عبر الإنترنت، دراسة تحليلية مقارنة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان – الأردن.

٧- د. خالد توني، الشهادة المجهلة ودورها في تحقيق الفاعلية الإجرائية في مواجهة الإجرام المنظم وحماية الأشخاص المهددين، منشورات مركز البحوث والدراسات بأكاديمية شرطة دبي، الإمارات، ٢٠١٧م.

٨- د. خالد موسى توني، الحماية الجنائية الإجرائية للشهود، دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، ٢٠١٠.

٩- د. خالد ممدوح إبراهيم، التقاضي الإلكتروني: الدعوى الإلكترونية وإجراءاتها أمام المحاكم، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠٠٨م.

١٠- د. سامية سعيد أيوب، استخدام تقنية الاتصال عن بُعد في الإجراءات الجزائية وفقًا لأحكام القانون الاتحادي رقم ٥ لسنة ٢٠١٧، دراسة مقارنة، القاهرة، دار النهضة العربية، ٢٠٢٠م.

١١-د. سعيد بحبوح النقبي، المحكمة الإلكترونية، المفهوم والتطبيق في تشريعات دولة الإمارات العربية المتحدة، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، ٢٠٢٠م.

١٢- د. طارق أحمد ماهر زغلول، شرح قانون الإجراءات الجنائية، الجزء الثاني، مرحلة المحاكمة وطرق الطعن في الأحكام، الطبعة الأولى، دار الكتاب الجامعي، ٢٠٢٣.

١٣-د. عادل يحي، التحقيق والمحاكمة الجنائية عن بُعد، دراسة تحليلية تأصيلية لتقنية الـ Video Conference، القاهرة، دار النهضة العربية، ٢٠٠٦م.

١٤- د. عبد العزيز بن سعد، المحكمة الإلكترونية، دار جامعة نايف، الرياض، ٢٠١٧م.

١٥-د. عبد الفتاح بيومي حجازي، الحماية الجنائية والمعلوماتية للحكومة الإلكترونية، دار الكتب القانونية، القاهرة، ٢٠٠٧م.

١٦-د. عبد الوافي أيكدفي، المحكمة الرقمية والنظم المعلوماتية لوزارة العدل، المكتب المحلي بمراكش، بدون سنة نشر.

١٧-د. عمر عبد المجيد مصبح، ضمانات المحاكمة العادلة على ضوء اعتماد تقنية الاتصال عن بُعد في الإجراءات الجنائية في دولة الإمارات – دراسة مقارنة، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، السنة السادسة، العدد ٤، ديسمبر ٢٠١٨م.

١٨-د. عوض محمد عوض، المبادئ العامة في قانون الإجراءات الجنائية، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، ١٩٩٩م.

١٩-د. محمد أبو العلا عقيدة، شرح قانون الإجراءات الجنائية، مرحلة المحاكمة وطرق الطعن في الأحكام، الطبعة الثانية، ٢٠١٠ / ٢٠١١م.

٢٠-د. محمد سويلم، المحاكمة عبر الوسائل الإلكترونية فالمواد المدنية والتجارية (دراسة مقارنة)، القاهرة، دار النهضة العربية، ٢٠١٩م، ط١.

٢١-د. محمد صبحي نجم، الوجيز في شرح قانون أصول المحاكمة الجزائية، عمان، دار الثقافة، ٢٠٠٦، ط٢.

٢٢-د. محمد صبحي نجم، قانون أصول المحاكمات الجزائية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.
٢٣-د. محمد عصام الترساوي، تداول الدعاوى القضائية أمام المحاكم الإلكترونية، القاهرة، دار النهضة العربية، ٢٠١٣م.
٢٤-د. مصطفى فهمي الجوهري، دروس في قانون الإجراءات الجنائية، الجزء الثاني، المحاكمة وطرق الطعن، ٢٠١٧م.
٢٥-د. منى زكي، تقنية الاتصال عن بُعد في إجراءات التحقيق الجنائي والمحاكمة عن بُعد (وفقًا لأحكام القانون الاتحادي رقم ٥ لسنة ٢٠١٧ والتشريعات الاتحادية لدولة الإمارات) دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٩م.
٢٦-د. ناصر بن محمد بن مشري الغامدي، الاختصاص القضائي في الفقه الإسلامي مع بيان التطبيق الجاري في المملكة العربية السعودية، ط١، مكتبة الرشيد، الرياض، ٢٠٠٠م.
٢٧-د. وائل حمدي علي، التقاضي الإلكتروني في العقود الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٩م.

ثانيًا: الرسائل العلمية:

١- د. إبراهيم الغماز، الشهادة كدليل إثبات في المواد الجنائية، دراسة قانونية تقنية، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ١٩٨٠م.
٢- د. أحمد السوليه، الحماية الجنائية والأمنية للشاهد، رسالة دكتوراه، أكاديمية الشرطة، القاهرة، ٢٠٠٦م.
٣- د. أسعد فاضل منديل، التقاضي عن بُعد "دراسة قانونية"، كلية القانون، جامعة القادسية، العراق، ٢٠١٤م.
٤- د. حمده محمد صالح الحمادي، فكرة التقاضي عن بُعد، كلية الدراسات العليا والبحث العلمي، كلية القانون، جامعة الشارقة، ٢٠١٨م – ٢٠١٩م.

٥- د. لريبي نبيه، ضمانات المحاكمة العادلة على ضوء اعتماد تقنية الاتصال عن بُعد، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في الحقوق، تخصص قانون جنائي وعلوم جنائية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الدكتور الطاهر مولاي – سعيدة، 2020/2021م.

٦- د. محمد طلحاب العتبي، دور المحامي في الإجراءات الجنائية، رسالة ماجستير، التشريع الجنائي الإسلامي، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠٠٢م.

٧- د. نصيف جاسم محمد عباس الكرعاوي، التقاضي عن بُعد، رسالة ماجستير في القانون الخاص، كلية القانون، جامعة بابل، العراق، ٢٠١٤م.

٨- د. يوسف سيد سيد عواض، خصوصية القضاء عبر الوسائل الإلكترونية، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، 2012م.

ثالثًا: المجلات والدوريات:

١- د. احمد السيد الشوادفي علي النجار، التحقيق والمحاكمة الجنائية في ظل تقنية الاتصال عن بُعد، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة مدينة السادات، مارس ٢٠٢٤.

٢- د. أحمد محمد البراك، التقاضي الجنائي الإلكتروني بين اعتبارات العدالة الناجزة ومقتضيات المحاكمة العادلة، المجلد ١٤، عدد خاص بالمؤتمر الدولي السنوي الثالث والعشرون، الأبعاد القانونية والاقتصادية لمنظومة التقاضي في القرن الحادي والعشرين في الفترة من بين ٢١ – ٢٢ أبريل ٢٠٢٤، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المنصورة.

٣- د. إسلام عبد المنعم الصياد، إلكترونية التقاضي عبر الوسائل الإلكترونية "دراسة مقارنة"، المجلة القانونية، (مجلة متخصصة في الدراسات والبحوث القانونية)، مجلد ١٧، العدد ٣، أغسطس ٢٠٢٣م.

٤- د. أشرف جودة محمد محمود، المحاكم الإلكترونية في ضوء الواقع الإجرائي المعاصر، مجلة الشريعة والقانون، العدد الخامس والثلاثون، الجزء الثالث، ٢٠٢٠م.

٥- د. أشرف جودة محمد محمود، المحاكم الإلكترونية في ضوء الواقع الإجرائي المعاصر، مجلة الشريعة والقانون، العدد ٣٥، الجزء الثالث، ٢٠٢٠م.

٦- د. أمل خلف الحباشنة، الحماية المعلوماتية للمحاكمة عن بُعد، مجلة العلوم الإنسانية والطبيعية، جامعة تبوك، المملكة العربية السعودية، تاريخ النشر ٢٠٢٢/٨/١ www.hnjournal.net

٧- د. إيمان بنت محمد بن عبد الله القثامي، التقاضي عن بُعد "دراسة فقهية وتطبيقية على النظام السعودي"، مجلة علوم الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة نجران، العدد ٨٤، رجب ١٤٤٢هـ/مارس ٢٠٢١م.

٨- د. بوساحية أمير، أثر تقنية المحاكمة المرئية عن بُعد على المبادئ الأساسية للمحاكمة العادلة في ضوء الأمر رقم (20 – 04)، مجلة الباحث في العلوم القانونية والسياسية، جامعة جيلاني اليانس، سيدي بلعباس، الجزائر، العدد السابع، الشهر جوان، 2022م.

٩- د. حاتم أحمد فتحي أحمد البكري، مبدأ الشفاهية في المحاكمات الجنائية، مجلة الحقوق والعلوم القانونية والاقتصادية، جامعة المنصورة، العدد ٤٩، ٢٠١١م.

١٠- د. حمده عبد الله قطامي السويدي، أحمد موسى هياجنه، المحاكم الجزائية بتقنية الاتصال عن بُعد وفقًا للتشريع الإماراتي، مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية، المجلد ١٩، العدد ٤، ديسمبر ٢٠٢٢م.

١١- د. رامي متولي القاضي، إجراءات التحقيق والمحاكمة عن بُعد، دراسة تحليلية مقارنة، مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية، المجلد ١٩، العدد ٢.

١٢- د. ريهام عاطف يوسف معروف، التقاضي عن بُعد وضمانات المحاكمة العادلة، المجلة القانونية (مجلة متخصصة في الدراسات والبحوث القانونية)، كلية الحقوق، جامعة القاهرة – فرع الخرطوم، المجلد ١٩، العدد٣، فبراير ٢٠٢٤.

١٣- د. سنان سليمان الطياري الظهوري، إجراءات المحاكمة الجزائية عن بُعد في القانون الإماراتي، بحث مقدم لنيل درجة البكالوريوس، جامعة الشارقة، كلية القانون.

١٤- د. سري محمود صيام، استخدام منجزات العلم في تحديث خدمة العدالة، المجلة الجنائية القومية، المجلد الثامن والعشرون، العدد الثالث، نوفمبر ١٩٨٥م.

١٥- د. سعيد بوتشكوتش، المحاكمة عن بُعد بين الضرورة والقانون، مجلة قانونية إلكترونية، المغرب، العدد الخامس، يناير ٢٠٢١.

١٦- د. صفاء أوتاني، المحكمة الإلكترونية، المفهوم والتطبيق، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، سوريا، العدد ١، المجلد ٢٨، ٢٠١٢.

١٧- د. صفوان محمد شويفات، التحقيق والحاكمة الجزائية عن بُعد عبر تقنية الـ video conference، مجلة علوم الشريعة والقانون، جامعة العلوم الإسلامية، الأردن، المجلد ٤٢، العدد ١، ٢٠١٥م.

١٨- د. طارق أحمد ماهر زغلول، خوارزميات الذكاء الاصطناعي والعدالة الجنائية التنبؤية، دراسة وصفية تحليلية تأصيلية مقارنة، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة مدينة السادات، المجلد ٩، العدد ٢، يونيو ٢٠٢٣م.

١٩- د. عبد الغني بن عيرد، هاجر بضياف، التقاضي الإلكتروني على ضوء أحدث التعديلات بين التطلعات والتحديات، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، المجلد السادس، العدد الثاني، ٢٠ جوان ٢٠٢١م.

٢٠- د. خديجة عجوط ، المحكمة الرقمية بالمغرب واقع وآفاق، مجلة المعرفة، العدد الحادي عشر، ديسمبر 2023، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، المغرب.

٢١- د. العربي شحط عبد القادر، التقنيات الحديثة لسماع ضحايا الاعتداءات الجنسية القصر، مجلة الأمن والقانون، كلية شرطة دبي، السنة العاشرة، العدد الأول، يناير ٢٠٠٢م.

٢٢- د. غنام محمد غنام، سير الإجراءات الجنائية عن بُعد باستعمال التقنيات الحديثة (الفيديو والأوديو كونفرانس والوسائل الإلكترونية الأخرى)، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، العدد ٨١، سبتمبر ٢٠٢٢م.

٢٣- د. ليزة عبد العزيز فهمي، تدشين نظام رقمنة التقاضي، مجلة حقوق دمياط للدراسات القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق – جامعة دمياط، العدد التاسع، يناير ٢٠٢٤م.

٢٤- د. محمد محمد الألفي، المحكمة الإلكترونية بين الواقع والمأمول، مؤتمر الحكومة الإلكترونية السادس "الإدارة العامة الجديدة والحكومة الإلكترونية"، دولة الإمارات العربية المتحدة، 9 – 12 ديسمبر 2007م.

٢٥- د. حسيبة محيي الدين، سماع الشهود عن طريق المحادثة المرئية عن بُعد بين الحق في الحماية وحقوق الدفاع، مجلة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، جامعة البليدة، العدد العاشر.

٢٦- د. مصطفى المتولي قنديل، حماية الخصوصية المعلوماتية للمتقاضين أثناء المحاكمة عن بُعد أمام المحاكم الإماراتية، مجلة جامعة العين للأعمال والقانون، الإصدار الثاني، السنة ٧، ٢٠٢٢م.

٢٧- د. نهي الحلا، المحكمة الإلكترونية، مجلة المعلوماتية، سوريا، السنة الخامسة، العدد ٤٧، ٢٠١٠.

٢٨- د. هادي حسين عبد علي الكعبي، د. نصيف حاسم محمد الكرعاوي، مفهوم التقاضي عن بُعد ومستلزماته، مجلة المحقق المحلي للعلوم القانونية والسياسية، العدد الأول، السنة الثامنة، ٢٠١٦.

٢٩- د. هشام البلاوي، المحاكمة عن بُعد وضمانات المحاكمة العادلة، مجلة رئاسة النيابة العامة، العدد الأول، يونيو ٢٠٢٠م.

٣٠- د. بوحليط يزيد، د.فليغة خليل الله، المحاكمة عن بُعد، سرعة الإجراءات أم إهدار الضمانات، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد 12، العدد 1، إبريل 2021م.

رابعًا: المواقع الإلكترونية:

١- أيمن احمد الحسون، الإثبات بشهادة الشهود الإلكترونية: http://alhsoun.com/upload/law

٢- محفوض ححيو، محاكمة المتهم عن بُعد في زمن كورونا وسؤال مبدأ الشرعية الجنائية، مقال منشور على الرابط التالي: http://www.maroclaw.com

٣- وليد الشناوي، حول تقرير المحكمة العليا الأمريكية عقد جلسات للاستماع إلى عشر دعاوى عبر تقنية المحادثات الهاتفية الجماعية أو الفيديو كونفرانس وكذلك السماح بالتغطية المسموعة الحية لهذه الجلسات لأول مرة في تاريخها، والمنشور على صفحته الشخصية، موقع فيسبوك بتاريخ ٢٠٢٠/٥/٤م على الرابط التالي: https://www.facbook.com/waleed-elshenawy.73

4- http://apps.leg.wa.gov/rcw/default.aspx.cite.13

5- http://www.law.harvard.edu/publications/evidenceiii/cases/maryland.htm

6- http://www.legis.state.ak.us/bosis/statutes.asp#02.10

7- www.Microsoft.com/ar/security/business/security-101/what-is-information-security-infosec

خامسًا: المراجع الأجنبية:

١) المراجع الفرنسية:

1- Cécile Crichton : cookies et autres traceurs des sanctions sous le signe de la continuité, Dalloz actualité, 15 février 2023.

2- D. Goetzle. ; Non – conformite totale, de l'utilisation de la visieconference sons accord des parties, note sous, cons,

const. 4 juin 2021, no 2021, – 977 QPC, disponible sur le site http://www.dalloz.actualite.fr lasted visited 3-2-2014.

3- F. Fleuriot : Procedure d'appel avec représentation obligatoire en matie ce civile : des modifications, Dalloz actualité 13 janvier 2011, Décri. No 2010 – 1467, 28 dec. 2010, Jo 29 déci

4- Goliard (F) télécommunication et règlementation françaises de cryptage, d. 1988, chron.

5- Hugues Diaz, prolongation de la détention provisoire : recours à la visioconférence et sante du défendu, Dalloz actualité 21 Décembre 2017.

6- Jean si card, la prévue en justice, collection (comment faire), édition 1960, n.586.

7- Laurent ferral: et bruno axel traesch princip d'oralités en matière de procédures en ligne, voir à http://www.village-justice.com/articles/principe.oralite.matiere,1924.htm sit consulte le 29 Décembre 2009.

8- M. Lena : visioconférence interprétation de nouvel article 706 – 71 du code de procédure pénale, Dalle actualité 14 Novembre 2011.

9- Sophia Binet, L'utilisation des nouvelles technologies dans le procès civil : vers une procédure civile intégralement informatisée, université LU MIERE Lyon, 2 Master Droit processuel, 2005.

10- V. Les expériences décrites par j. sauvez « spécificités de la visioconférence devant le tribunal correctionnel ». A.J Pen. 2019, no5.

11- Warren Azoulay, l'extension d'une optionne se poursuit Dalloz actualités 22 Mars 2018.

٢) المراجع الإنجليزية:

1- Francis Aweber, complying with the confrontation clause in the twenty first century: Guidance for courts and legislatures considering videoconference testimony provisions, 86 temps. L. Rev. 149, 2013.

2- Karen R.Hornbek, Washington tens closed circuit statute, an exception to the confrontation clause to Pruett in child abuse prosecutions, university of Puget sound law review, vol.15, no.1, fall 1991.

3- Mike L. Brideback, Study of state trial courts use of remote technology, national association for presiding judges and court executive officers, new put avenue Williamsburg, Virginia.

4- Rory D. Bahaduri Electronic Discovery, informational privacy, facebook and utopian civil justice, Mississippi law journal, vol.79, no.2, 2009.

5- Walker Janet and Garry D. Watson: New trends in procedural law new technology and the civil litigation process, Hastings international and comparative law, Review 31.1 (2008).